

من مطبوعات الجامعية الإسلامية في المدينة المنورة

قال عبد الله بن البارق: الإسناد من الدين ولو لا الإسناد لقال من شاء ما شاء



من طبع الملح في عام المصطباح

جمع وتأليف

عبد الرحمن رفعت و عبد الرحمن العياد

المدرس بقسم الدراسات العليا

Мөкаддимә

Әлхәмдүлләһи раббил-галәмин. Вәс-саlәту вәссәlәму галә расүлини Мүхәммәдин вә галә алини вә сахбини әжмәгыйн. Эмма бәгд.

Хәдис шәрифләр Пәйгамбәребез Мәхәммәд Мостафа (с.г.с.) сөннәте буларак Ислам шәригатенең Коръәни Кәrimнән кала икенче чыганагы булып торалар. Алар Аллаһы Тәгаләнең илчесе булган Мәхәммәд пәйгамбәренең тормышы, эшчәнлеге, қылган гамәлләре, өммәтләренә әйтеп калдырган васыятъләре, нәсыйхәтләре, күрсәтмәләре хакындагы риваятьләре тәшкил итә. Сәхабәләр вакытында хәдисләр телдән-телгә күчү юлы белән таралган. Гомәр бин Габдел-Азиз Хәлифәнең боерыгы белән хәдисләр язмага теркәлә башлый. Ул махсус хәдисләр жыю өчен хәлифәтнең төрле почмакларына кешеләр жибәрә. Иң беренче хедис жыентыкларыннан Имам Мәлик бин Әнәснең (93-179 Һижри) «Мөвәттә» исемле китабы билгеле. Һижрәтнең өченче гасыры хәдис теркәүнең алтын чоры булып тора. Бу вакытта мөселманнар арасында иң мәшһүр булган алты жыентык төзелә:

1. «Сахих». Имам Бухари (Һижри 256 елда вафат).
2. «Сахих». Имам Мөслим (261 елда вафат).
3. «Сөнән». Имам Әбу Җәйдан (275 елда вафат).
4. «Сөнән». Имам Тирмизи (279 елда вафат).
5. «Сөнән». Имам ән-Нәсан (303 елда вафат).
6. «Сөнән». Имам ибне Мәҗәб. (273 елда вафат).

Коръәни-Кәrimне жентекләп өйрәнү гыйльме Тәфсирне тудыrsa, хәдисләрне теркәү-жыю «Голумул-хәдис» фәнен тудырган. Бу фән күп кенә мәдрәсәләрдә укытыла.

«Голумул-хәдис» фәнен өйрәтүдә куллану өчен «Мәхәммәдия» мәдрәсәсе әлеге китапны бастырып чыгарды. Бу китап Мәдинә Ислам институты программысы буенча мәшһүр имамнар, галимнәр язып калдырган китапларга нигезләнеп төзелгән. Ул үз эченә барлык төр хәдисләрне дә туплаган. Жицел, аңлаешлы телдә язылуы һәм хәдис гыйлемен яхши яктыртуы сәбәпле мәдрәсә мөгаллимнәре һәм шәкерләре тарафыннан яратып кабул итегер, дип ышанып калабыз. Аллаһы Тәгәлә хatalардан сакласын һәм қылган хatalарыбызын ярлыкасын. Эмин.

بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه، ومن تبعه واهتدى بهديه إلى يوم الدين.

وبعد فهذه مذكرة في علم الاصطلاح وفق المنهج المقرر في المعهد الثانوي التابع للجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، استقيناها من كتب أئمة هذا الشأن معرفين فيها كل نوع من أنواع الحديث بأسلوب سهل وعبارة واضحة فجاءت الحمد لله مشتملة على مهام الفن مع الاختصار غير المخل ودون التطويل الممل، وسميناها «من أطيب المنح في علم المصطلح».

والله سبحانه نسأل أن ينفع بها طلاب العلم فإنه على كل شيء قادر. وبالإجابة جدير.

المؤلفان

مقدمة في تاريخ علم المصطلح ونشأته

كانت العلوم الإسلامية قد دونت ودون معها علم مصطلح الحديث وأصوله، إلا أن ذلك التدوين كان في أنواع مفرقة في غضون كتب العلم كالرسالة والأم كلاهما للإمام الشافعي رحمه الله تعالى، ومقدمة صحيح مسلم وآخر جامع الترمذى.

فلما كانت المائة الرابعة من الهجرة، وفيها نضجت العلوم والفنون واستقر الاصطلاح، أفرد القاضى أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامىءى، المتوفى عام ٣٦٠ هـ فن المصطلح بالتأليف فى حالة بدائية فى كتابه «المحدث الفاصل بين الراوى والواعي» ثم توسيع فيه العلماء فجاء أبو عبدالله الحاكم النسيابورى المتوفى سنة ٤٠٢ هـ فصنف فيه «معرفة علوم الحديث» لكنه لم يهذب ولم يستوعب ثم جاء أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبhanى المتوفى سنة ٤٣٠ هـ فعمل على كتاب الحاكم مستخرجا وأبقى أشياء للمتعقب.

ثم جاء الخطيب أبو بكر أحمد بن على البغدادى المتوفى سنة ٤٦٣ هـ فصنف في قوانين الرواية «الكتفایة» وفي أدابها «الجامع لآداب الشيخ والسامع» وكتبا مفردة في أكثر فنون الحديث وأصبح كل من جاء بعد الخطيب عيالا على كتبه كما قال الحافظ أبو بكر بن نقطة.

ثم جاء القاضى عياض المتوفى سنة ٥٤٤ هـ فجمع في ذلك «الإلماع في ضبط الرواية وتقيد السامع».

ثم أبو حفص عمر الميانجى المتوفى سنة ٥٨٠ هـ فألف جزءاً أسماه «ما لا يسع المحدث جهله» وبعد هؤلاء وغيرهم جاء الحافظ

أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن المعروف بابن الصلاح نزيل دمشق المتوفى سنة ٦٤٣ هـ فجمع لما ولي تدریس الحديث في المدرسة الأشرفية المعروفة «بدار الحديث» كتابه «علوم الحديث المعروف بمقدمة ابن الصلاح» فهذب فنونه وأملأه شيئاً فشيئاً واعتنى بتصانيف الخطيب المفرقة وجمع شتات مقاصدتها وضم إليها من غيرها نخب فوائدها، فاجتمع في كتابه ما تفرق في غيره، فلهذا عكف العلماء عليه وساروا بسيره فمنهم المختصر له كالنووي في إرشاده والبلقيني في محسنه، ومنهم الناظم له كالعرaci في ألفيته، ومنهم المستدرك والمعارض.

هذا ومن أنسع الكتب المختصرة : نخبة الفكر في مصطلح الأثر للحافظ ابن حجر المتوفى سنة ٨٥٢ هـ وقد شرحها كثرون منهم الحافظ نفسه، وابنه محمد بن أحمد بن حجر وعبدالرؤوف المناوي ومحمد صادق بن عبد الهادي السندي.

وكذلك نظم النخبة جماعة منهم شهاب الدين أحمد الطوفى المتوفى سنة ٨٨٣ هـ ومحمد بن اسماعيل الامير الصنعاوى المتوفى سنة ١١٨٢ هـ.

ومن أخص المختصرات : المنظومة البيقونية، للشيخ عمر بن محمد بن فتوح البيقونى الدمشقى ومن شرحها النواپ صديق حسن خان المتوفى سنة ١٣٠٧ هـ وأسماءه «العرجون في شرح البيقون».

ومن الكتب المحررة «تدريب الراوى شرح تقریب النواوى للسيوطى وفتح المغيث شرح الألفية للسخاوى ، وتوضیح الأفکار شرح تنقیح الانظار للصنعانى ، وقواعد التحدیث لجمال الدين القاسمى» وتوجيه النظر للجزائرى.

فجزى الله اجمعی خیر الجزاء .

مُصْطَلحُ الْحَدِيثِ وَمَوْضُوعُهُ وَثِمَرَتُهُ

تعريفه : هو علم بأصول وقواعد يعرف بها أحوال السنن والمتون من حيث القبول والرد.

موضوعه : السنن، والمتون من حيث القبول والرد.

ثمرته وغايتها : تمييز الصحيح من السقيم من الأحاديث.

الْحَدِيثُ وَالْخَبْرُ وَالْأَثْرُ وَاصْطِلَاحَاتُ أُخْرَى

الْحَدِيثُ : لغة الجديد، ويجمع على أحاديث، على خلاف القياس، واصطلاحاً هرماً أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير أو وصف خلقي أو خلقى.

الْخَبْرُ : لغة النبأ واصطلاحاً قيل مرادف للْحَدِيثِ وقيل هما متبادران فالْحَدِيثُ ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم، والْخَبْرُ ما جاء عن غيره، وقيل بينهما عموم وخصوص مطلق، فالْحَدِيثُ ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم، والْخَبْرُ ما جاء عنه أو عن غيره.

الْأَثْرُ : لغة بقية الشيء واصطلاحاً : ما روى عن الصحابة والتابعين من أقوال أو أفعال، وقيل الأثر مرادف للْحَدِيثِ.

الْحَدِيثُ الْقَدِسِيُّ : هو ما نقل عن النبي صلى الله عليه وسلم مع إسناده إليه إلى ربه عز وجل.

والفرق بين الحديث القدسي وبين القرآن، أن القرآن معجز بلغظه، ومتعدد بتلاوته، ويشترط في إثباته التواتر. والحديث القدسي لا يوصف بالإعجاز ولا يتعدد بتلاوته ولا يشترط في ثبوته التواتر، والأحاديث القدسية أكثر من مائة حديث منها ما رواه مسلم في صحيحه عن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن الله تعالى أنه قال : يا عبادي اني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا ظالموا . الحديث.

ولروايته صيغتان :

١) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها يرويه عن ربها عزوجل .

٢) قال الله تعالى فيها رواه عنه رسوله صلى الله عليه وسلم .
والمعنى واحد .

السند : بفتح النون لغة المعتمد واصطلاحاً : سلسلة الرجال المؤصلة إلى المتن .

المتن : بالسكون لـة ما صلب وارتفع من الأرض ..
واصطلاحاً : ما ينتهي إليه السند من الكلام .

وسمى بذلك لأن المسند يقوى الحديث بسنته ويرفعه إلى قائله ..

الإسناد — له معانيان :

١) عزو الحديث إلى قائله مسندأ .

٢) سلسلة الرجال المؤصلة إلى المتن ، وعلى هذا يكون مراده للسند .

المسند : بفتح النون له معنیان :

١) كل كتاب جمع فيه مرويات صحابي أو أكثر على حدة
كالمسنـد للإمام أـحمد رحـمه الله ومسـند عـبد الله بن عـمر لـمحمد بن
إـبراهـيم الطـرسـوـي .

٢) الحديث المرفوع المتصل سـنـداً .

المسـند بـكـسرـ النـون : هو من يـروـيـ الحـدـيـثـ بـسـنـاـهـ .ـ سـوـاءـ كـانـ
عـنـهـ عـلـمـ بـهـ أـوـ لـيـسـ لـهـ إـلـاـ مـجـرـدـ الرـوـاـيـةـ .

الـمـحـدـثـ : هو من يـشـتـغـلـ بـعـلـمـ الـحـدـيـثـ روـاـيـةـ وـدـرـايـةـ وـيـطـلـعـ
عـلـىـ كـثـيرـ مـرـوـيـاتـ وـأـحـوالـ روـاـتـهـ .

الـحـافـظـ : هو مرادـفـ لـالـمـحـدـثـ عـنـدـ كـثـيرـ مـنـ الـمـحـدـثـينـ وـقـيلـ
الـحـافـظـ أـرـفـعـ درـجـةـ مـنـ الـمـحـدـثـ بـحـيـثـ يـكـوـنـ مـاـ يـعـرـفـهـ مـنـ كـلـ طـبـقـةـ
أـكـثـرـ مـاـ يـجـهـلـهـ .

تقسيم الخبر إلى متواتر وأحاد

ينقسم الخبر باعتبار وصوله إلينا إلى متواتر وأحاد

الخبر المتواتر

المـتوـاتـرـ مـأـخـوذـ مـنـ التـوـاتـرـ وـهـوـ التـتـابـعـ وـاـصـطـلاـحـاـ مـاـ رـواـهـ عـدـدـ
كـثـيرـ تـحـيـلـ العـادـةـ توـاطـؤـهـمـ وـتـوـافـقـهـمـ عـلـىـ الـكـذـبـ .

تقسيم الخبر المتواتر

الـخـبـرـ المـتوـاتـرـ نوعـانـ : لـفـظـيـ وـمـعـنـوـيـ .

١) المتواتر اللفظي : هو ما تواتر لفظه ومعناه. ومثاله حديث : من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار. رواه نيف وسبعون صحابياً.

المتواتر المعنوي : هو ما تواتر معناه دون لفظه. وأمثلته كثيرة منها : حديث المسح على الخفين وحديث عذاب القبر.

شروط المتواتر

شروط المتواتر أربعة وهي :

١) أن يرويه عدد كثير.

٢) أن يوجد هذا العدد في جميع طبقات السند.

٣) أن تخيل العادة تواطؤهم وتوافقهم على الكذب.

٤) أن يكون مستندَّاً خبراً هم لحسن.

هذا والمعتمد أن الخبر المتواتر يفيد العلم الضروري، وهو الذي يضطر إليه الإنسان بحيث لا يمكنه دفعه وقيل : لا يفيد إلا العلم النظري، وليس بشيء لأن العلم بالتواتر يحصل لمن ليس له أهلية النظر مثل العامي.

أخبار الأحاد

الأحاد : جمع أحد بمعنى الواحد، وخبر الواحد لغة ما رواه شخص واحد واصطلاحاً هو : ما لم تتوفر فيه شروط المتواتر. وهو يفيد الظن وقيل العلم وأما العمل به فهو متعين قطعاً.

قال ابن حزم رحمة الله تعالى : إن خبر الواحد العدل عن مثله إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوجب العلم والعمل معا.

تقسيم الأحاداد

ينقسم الخبر الواحد إلى : مشهور وعزيز وغريب.

١) الخبر المشهور : لغة ما اشتهر على الألسنة وإن كان كذبا.

كحديث : حب الوطن من الإيمان . وحديث : يوم صومكم يوم نحركم . واصطلاحا هو : ما رواه ثلاثة فأكثر ولم يبلغ حد التواتر . وسمى بذلك لشهرته ووضوحه ويسميه بعضهم : المستفيض وقيل المستفيض أخص من المشهور إذ يشترط فيه استواء طرف في سنده في العدد .

ومن أمثلته حديث : مَنْ دَلَّ عَلَىْ خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ .
رواه مسلم . وحديث : العجلة من الشيطان . حسنة الترمذى .

٢) الخبر العزيز : هو ما يرويه اثنان ولو في طبقه .

يمثاله ما رواه الشيخان عن أنس رضي الله عنه والبخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا يؤء من أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده .

وسمى عزيزاً إما لقوته حيث جاء من طريق أخرى ، أو لقلته وندرته . من عز يعزم بكسر الغين في المضارع عزاً وعزه بكسرهما وعزازة صار عزيزاً أي قويا ، والشيء قل فلا يكاد يوجد .

هذا ولا يشترط في صحة الحديث أن يكون عزيزا عند الجمهور

خلافاً ملئ زعم ذلك كأبي على الجبائي وابن العربي والحاكم . قال الصناعي في نظم النخبة :

وليس شرطاً للصحيح فاعلم ، وقيل شرط وهو قول الحاكم .

٣) الخبر الغريب : ويسمى الفرد وهو ما رواه راو واحد .

ومثاله حديث : إنما الأعماى بالنيات .

فقد تفرد به يحيى بن سعيد الأنصارى عن محمد بن إبراهيم التيمي عن علقة بن وقاص الليثي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ثم رواه عن الأنصارى خلق كثير .

تقسيم الخبر الغريب

ينقسم الغريب إلى مطلق ونسبة .

١) الغريب المطلق : ويسمى الفرد المطلق وهو : ما وقع الغرابة والتفرد في أصل سنته ، وهو طرف الصحابي ، لأن ينفرد به تابعي واحد عن صحابي ولا يتبع عليه .

ومثاله : حديث النبي عن بيع الولاء وهبته ، تفرد به عبد الله ابن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، رواه ملك في الموطأ وفديستمر التفرد في جميع رجال السنن أو أكثرهم ، ومن مظانه مسند البزار والمجمع الأوسط للطبراني .

٢) الغريب النسبي : ويسمى الفرد النسبي وهو : ما وقع الغرابة والتفرد في أثناء سنته ، لأن ينفرد به تابع التابعى ، أو من دونه من الرجال ، وسمي بذلك لأن التفرد وقع فيه بالنسبة إلى شخص معين ، وقد يكون الحديث مشهوراً .

ومثاله : حديث مالك عن الزهرى ، عن أنس رضى الله عنه ،
أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعلى رأسه المغفر ، رواه
الشیخان .

قال الحافظ : واطلاق الفرد على النسبي قليل وأكثر ما يطلق
الفرد على المطلق كما يطلق الغريب على النسبي بكثرة .

تقسيم الآحاد إلى مقبول ومردود

تنقسم الآحاد من : مشهور ، وعزيز ، وغريب ، إلى مقبول ،
ومردود .

الخبر المقبول وحكمه

الخبر المقبول : هو ما يحتاج به .
واختلف في حكمه فالذى عليه العلماء من الصحابة والتابعين
فمن بعدهم من المحدثين والفقهاء أن خبر الواحد الثقة حجة من
حجج الشرع يجب العمل به .

خبر الواحد المحتف بالقرائن وأنواعه

ولا شك أن خبر الواحد المحتف بالقرائن يكون أرجح مما خلا
عنها وهو أنواع منها ما يلى :

١) ما أخرجه الشیخان البخاري ومسلم في صحيحهما مما لم
يبلغ حد التواتر . فإنه أحاط به القرائن منها جلالة الشیخين في هذا
ال شأن وتقديمهما على غيرهما في تمييز الصحيح من السقم وتلقى
العلماء لكتابيهما بالقبول .

٢) الخبر المسائل بالأئمة - الحفاظ المتقنين حيث لا يكون
غريباً كحديث يرويه الإمام أحمد غير منفرد به عن الإمام الشافعي
ويرويه الشافعي كذلك عن الإمام مالك ويرويه مالك عن نافع
مثلاً.

٣) الخبر المشهور : الذي له طرق مختلفة سلمت كلها من
ضعف الرواية والعلل ، وهذه الأنواع لا يحصل العلم بها إلا للعالم
المتبحر في علم الحديث العارف بأحوال الرواية والعلل .

تقسيم الخبر المقبول إلى صحيح وحسن
ينقسم الخبر المقبول باعتبار تفاوت رتبه إلى صحيح لذاته
وحسن لذاته وصحيح لغيره وحسن لغيره .

الصحيح لذاته

الصحيح لذاته : ما نقله عدل تمام الضبط عن مثاله متصل
السند غير معل ولا شاذ .

شرح التعريف :

العدل : هو المسلم العاقل البالغ السالم من الفسق بارتكاب
كبيرة أو إصرار على صغيرة والسالم أيضاً مما يخل بالمرؤة .

وخرج بقيد العدل : الكاذب والمتهم بالكذب والفاشق
والمبتدع والمجهول .

والضبط : الحزم في الحفظ وهو نوعان :

١) ضبط صدر وهو : أن يثبت الراوي ما سمعه في صدره

بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء .
٢) ضبط كتاب وهو : أن يصون الراوي كتابه ويحفظه لديه
منذ سمع فيه وصححه حتى يؤدى منه .
ويندرج بقيد تام الضبط : الواهم وفاحش الغلط وكثير الغفلة
والمخالف للثقات وسيء الحفظ وخفيض الضبط .

ويحرر زبمتحصل السندي عما لم يتصل سنته كالمالق ونحوه .
ويندرج بقيد غير معل ولا شاذ : الخبر المعل والخبر الشاذ .
والعمل : لغة ما فيه علة واصطلاحاً ما فيه علة خفية قادحة في
صحة الخبر مع أن الظاهر السلامة منه . والشاذ لغة المنفرد واصطلاحاً
ما خالف فيه الراوي من هو أرجح منه . وله تفسير آخر سيأتي .

مراتب الصحيح

تختلف مراتب الصحيح بسبب تفاوت الأوصاف المقتضية
للحصمة فما يكون رواته في الدرجة العليا من العدالة والضبط وسائر
الصفات التي توجب الترجيح كان أصح مما دونه .

فمن المرتبة العليا ما أطلق عليه بعض الأئمة . انه أصح
الأسانيد كمالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ، وكإبراهيم عن
علقمة عن ابن مسعود رضي الله عنه ودون ذلك رتبة كرواية حماد بن
سلمة عن ثابت عن أنس . رضي الله عنها ودون ذلك في الرتبة كرواية
سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه .

ويتحقق بهذا التفاضل تقسيم الصحيح إلى سبعة أقسام

وهي :

- ١ - ما أتفق عليه الشیخان البخاری ومسلم.
- ٢ - ما انفرد به البخاری.
- ٣ - ما انفرد به مسلم.
- ٤ - ما كان على شرطهما ولم يخرجاه.
- ٥ - ما كان على شرط البخاري.
- ٦ - ما كان على شرط مسلم.
- ٧ - ما صح عند غيرهما من الأئمة كابن خزيمة وابن حبان ما لم يكن على شرطهما.

شرط الشیixin

لم ينقل عن الشیixin البخاری ومسلم شرط شرطاه وعيشه، وإنما تتبع العلماء الباحثون عن أساليبهما وطريقتهما حتى تحصل لهم مما ظنوه شروطاً لها فلذا اختلفوا فيه.

ونذكر هنا ما قاله النووي وارتضاه الحافظ في النخبة وهو :
المراد بشرط الشیixin أو أحدهما : أن يكون الحديث مرويا
من طريق رجال الكتابين أو أحدهما مع مراعاة الكيفية التي التزمها
الشیixin في الرواية عنهم .

الحسن لذاته

الحسن لذاته : ما رواه عدل حفظ ضبطه متصل السندي غير
معل ولا شاذ، فهو جامع لشروط الصحيح لذاته غير أن الضبط حفظ
في بعض رواته ويشارك الصحيح أيضاً في الاحتجاج به .

والحسن على مراتب مثل الصحيح قال الحافظ الذهبي :
أعلى مراتب الحسن حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده، وعمرو
ابن شعيب عن أبيه عن جده .

الصحيح لغيره

الصحيح لغيره : هو الحسن لذاته إذا تعددت طرقه ، فبذلك
يقوى ويرتفع عن درجة الحسن إلى درجة الصحيح ، لكن لا لذاته بل
لغيره .

ومن إثبات ذلك : حديث محمد بن عمرو بن علقمة ، عن أبي
سلمة ، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم قال : لو لا أن أشقي على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة .
 قال الترمذى بعد أن أخرج السنديث : وحديث أبي هريرة إنما صح
 لأنه قد روى من غير وجه .

هذا ولعله أن التمثيل ليس لمطلق الحديث بل بقيد كونه من
رواية محمد بن عمرو وإلا فالحديث رواه الشيخان من غير طريقه .

وقال ابن الصلاح : محمد بن عمرو بن علقمة من المشهورين
بالصدق والعدالة لكنه لم يكرر من أهل الإتقان حتى ضعفه بعضهم
من جهة سوء حفظه ، ووثقه بعضهم لصدقه وعدالته ، فحديثه حسن
من هذه الجهة .

الحسن لغيره

الحسن لغيره هو الخبر المتوقف عن قبوله كرواية المستور ونحوه
إذا توبع بمثله أو أقوى منه .

فأصله ضعيف، وإنما طرأ عليه الحسن بما عضده من المتابع.
ومثال ذلك حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : لا
ضرر ولا ضرار. رواه الدارقطني والحاكم.

فالحديث له طرق لا يخلو كل منها من مقام ولكن يقوى بعضها
بعضًا ولذلك حسنة النووي وابن الصلاح.

قول الترمذى وغيره : حديث حسن صحيح

وقد تستشكل العبارة المذكورة لأن الحسن قاصر عن درجة
الصحيح، فكيف يجتمع إثبات القصور ونفيه في حديث واحد؟

وقد أجاب الحافظ عن ذلك : بأن الحديث الذي أطلق عليه
الوصفان الحسن والصحة معاً لا يخلو : إما أن يكون غريباً تفرد به راو
واحد أولاً، فعلى التقدير الأول يكون سبب الجمع بين الوصفين
تردد ذلك الإمام فيمن انفرد به هل كان ضابطاً فحديثه صحيح أو كان
خفيف الضبط فحديثه حسن، وتقدير العبارة : حسن أو صحيح
ويكون دون ما قيل فيه : صحيح بالجزم.

وعلى التقدير الثاني وهو كون الحديث غير فريد يكرن ذلك
الجمع باعتبار إسنادين أحدهما صحيح والأخر حسن.

فأطلق عليه الوصفان باعتبار إسناديه. ويكون أقوى مما قيل
فيه : صحيح فقعاً.

مثال ذلك حديث : لو لآنسق على أمتي لأمرتهم بالسؤال
عند كل صلاة.

رواه الشیخان من طریق صحیح وأخرجه الترمذی أيضاً من
طریق محمد بن عمرو المذکور وهو مختلف في تصحیح حديثه وتحسینه
فأطلق عليه الترمذی الحسن والصحّة معاً.

وقال الحافظ ابن دقيق العبد : لا منافاة بين الحسن والصحّة
إلا حيث انفرد وصف الحسن أما إذا بلغ الحديث درجة الصحّة
فالحسن حاصل لا محالة تبعاً للصحيح لأن وجود الدرجة العليا لا ينافي
وجود الدنيا فيصح أن يقال : حسن باعتبار الصفة الدنيا وصحیح
باعتبار الصفة العليا.

قول الترمذی : حسن عریب

وقد أنكر بعضهم على الإمام الترمذی جمعه بين الحسن
والغریب، إذ الحسن عنده ما روى من غير وجه، والغریب ما تفرد به
راو واحد. وقد أجاب الحافظ بن حجر بما ملخصه : إن اصطلاح
الترمذی هذا ينصب ويحمل على كل حديث وصفه الترمذی بالحسن
فقط.

واما ما وصفه بالحسن والغرابة معاً فالمراد به الحسن على
اصطلاح الجمهور ولا منافاة بين الحسن والغریب على اصطلاحهم.
وقال الشیخ ابن تیمیة رحمه الله : الذين طعنوا على الترمذی لم
يفهموا مراده في كثیر مما قال، فإن أهل الحديث قد يقولون : هذا
الحديث غریب، أي من هذا الوجه وقد يصرحون بذلك فيكون
الحديث عندهم صحيحاً معروفاً من طریق فإذا روى من طریق آخر
كان غریباً من ذلك الوجه، وإن كان المتن صحيحاً معروفاً.

فالترمذى إذا قال : حسن غريب ، قد يسنى بذلك انه غريب من ذلك الوجه لكن المتن له شواهد ضار بها من جملة الحسن .

زيادة الثقة وتقسيم الخبر إلى محفوظ وشاذ

وما يحسن العناية به من أنواع علوم الحديث زيادات الثقات . والزيادة كما تقع في المتن تقع في السنن أيضاً برفع موقوف أو وصل منقطع أو نحو ذلك .

وقد قسم الزجاجة الشيخ ابن الصلاح إلى ثلاثة أقسام وارتضاه النووي وابن حجر وغيرهما وهي :

١ - ما زاده الثقة منافيًّا لما رواه الثقات أو الأوثق منه فهذا حكمه الرد .

وتسمى روایة الثقات أو الأوثق المحفوظ وروایة الثقة الشاذ .
إذاً فالخبر المحفوظ : ما رواه الثقات أو الأوثق منافيًّا لما رواه الثقة .

والخبر الشاذ : ما رواه الثقة مخالفًا لما رواه الثقات أو الأوثق منه .

مثال ذلك في السنن ما رواه الترمذى من حديث أبي سعيد الخدري رضى الله عنه مرفوعاً : الأرض كلها مسجد إلا المقرة والحمام .

رواہ حماد بن سلمة موصولاً عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد مرفوعاً ورواہ سفيان الثوري مرسلاً عن عمرو وعن أبيه عن النبي صلی اللہ علیہ وسلم ، والثوری أوثق من حماد .

فلذا قال الدارقطني في العلن : المحنوظ المرسل .

٢ — ما زاده الثقة غير مناز ، لرواية الثقات أو الأوثق منه . فهذا حكمه . القبول ، لأنه في حكم خبر مستقل انفرد به الثقة عن شيخه . ومثال ذلك في المتن ما رواه مسلم والنسائي من طريق علي بن مسهر عن الأعمش عن أبي صالح وأبي رزين عن أبي هريرة رضي الله عنه من زيادة :

فليزقه ، في حديث ولوغ الكلب ولم يذكرها سائر الحفاظ من أصحاب الأعمش ، فتكرن هذه الزيادة كخبر تفرد به علي بن مسهر وهو ثقة .

٣ — ما زاده الثقة مع نوع منافاة لرواية من هو أولى منه ، إلا أن هذه المنافاة تناحصر في تقييد المطلق أو تخصيص العام ، فهذا حكمه القبول على الراجح .

مثال ذلك في المتن ما رواه مسلم وغيره من طريق محمد بن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه من زيادة : أولاهن بالتراب ، في حديث اللوغ ، ورواية سائر الثقات عن أبي هريرة رضي الله عنه خالية من زيادة الترتيب وهذه الزيادة مقيدة لإطلاق رواية الثقات الآخرين .

الخبر المعروف والمنكر

الخبر المعروف : ويقابلة المنكر وهو : ما رواه الثقة مخالفًا لما رواه الضعيف .

والخبر المنكر : ما رواه الضعيف مخالفًا للثقة .

ومثال ذلك ما رواه ابن أبي حاتم من طريق **حبيب الزيات** وهو ضعيف، عن أبي إسحاق عن العيزار بن خريث عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً : من أقام العسلوات وآتى الزكوات وحج البيت وصام رمضان وقرى الضيف دخل الجنة .
قال أبو حاتم : هو منكر لأن الثقات رواه عن أبي إسحاق عن العيزار عن ابن عباس رضي الله عنهما موقعاً، وهو المعروف .

المتابعة وأنواعها

المتابعة لغة المموافقة، واصطلاحاً : ان تحصل المشاركة للراوي في الرواية وهي نوعان :

- ١ - المتابعة التامة : وهي أن تحصل المشاركة للراوي نفسه .
- ٢ - المتابعة القاصرة : وهي أن تحصل المشاركة لشيخ الراوي فمن فوقه من الرواية .

المتابع والشاهد والاعتبار

المتابع بكسر الباء الموجدة ويسمى تابعاً هو : الخبر المشارك للفرد لفظاً ومعنى أو معنى فقط مع الاتحاد في الصحابي .
الشاهد : هو الخبر المشارك للفرد لفظاً ومعنى أو معنى فقط مع الاختلاف في الصحابي .

وخصص بعضهم المتابع بما حصل لفظاً سواه اتحد الصحابي أو اختلف والشاهد بما حصل معنى كذلك ، وقد يطلق كل من المتابع والشاهد على الآخر .

الاعتبار : هو تتبع طرق الخبر الفرد ليعلم هل له متابع أو
شاهد. أم لا ؟

ومثل لذلك الحافظ بما رواه الإمام الشافعي في الأم عن مالك
عن عبدالله بن دينار عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال : قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم : الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا
حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى ترое . فإن غم عليكم فاكمروا العدة
ثلاثين .

فظن البعض أن الشافعي تفرد بلفظ : فأكمروا العدة ثلاثين .
لأن أصحاب مالك سوى الشافعي رواه بلفظ فاقدروا له .

ولكن وجد للشافعي متابعة تامة وقاصرة .

فرواه الإمام البخاري في صحيحه عن عبدالله بن مسلمة
القوني عن مالك بالإسناد نفسه ، فهذه متابعة تامة في غاية الصحة
ورواه ابن خزيمة في الصحيح من طريق عاصم بن محمد . بن
زيد عن أبيه عن جده عبدالله بن عمر رضي الله عنهما بلفظ : فَكُمُّلُوا
ثلاثين .

فهذه متابعة قاصرة .

ورواه مسلم أيضاً من طريق عبيدة الله بن عمر عن نافع عن ابن
عمر رضي الله عنهما بلفظ : فاقدروا ثلاثين .

وله شاهد عند النسائي من طريق محمد بن حنين عن عبدالله
ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل
حديث ابن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما .

المحكم ومتعدد الحديث

الخبر المحكم : هو الخبر المقبول الذي سلم من معارضه مثله وحكمه وجوب العمل به ، وغالب الأخبار من هذا النوع .

متعدد الحديث : هو المقبول المعارض بمثله مع إمكان الجمع بينها . ومن صنف في هذا النوع : الإمام الشافعي والطحاوي وابن قتيبة .

ماذا يرجع إليه عند تعارض الخبرين المقبولين ؟

إذا تعارض خبران مقبولان وأمكن الجمع والتوفيق بينهما بغير تكلف وتعسف فلَا يصار إلى غيره .

مثال ذلك : ما رواه الشيخان من حديث : فِرَّ مِنْ الْمَجْدُومِ فَرَأَكَ مِنْ الْأَسْدِ ، وما رواه مالك : لَا يُورِدُ مَرْضًا عَلَى مَصْحَحٍ ، مع حديث : لَا عَدُوٌّ وَلَا طِيرَةٌ ، رواه مسلم .

وظاهر ذلك التعارض حيث أمر بالفرار في الأول ونفي العدو في الأخير ، ووجه الجمع : أن الأمراض لا تعدى بطبعها كما كان يعتقد أهل الجاهلية وبعض الأطباء ولكن الله سبحانه جعل مخالطة المريض للصحيح سبباً لاعدائِه مرضه وقد يتختلف ذلك عن سببه كما في غيره من الأسباب .

وإن لم يمكن الجمع بين الخبرين يرجع إلى التاريخ فإن علم المتأخر هو الناسخ لل المتقدم ويعمل به .

وإن جهل التاريخ وأمكن ترجيح أحد الخبرين بوجه من وجوده الترجيح المتعلقة بالسند أو المتن فالمصير إلى الترجيح .

وإن تعذر الترجيح يتوقف عن العمل بهما حتى يتبين للناظر
وبه الترجح .

النسخ وما يعرف به

النسخ لغة : الإزالة والنقل تقول : نسخت الشمس الظل إذا
أزالته ونسخت الكتاب إذا نقلت شيئاً يشبه ما فيه .

والنسخ شرعاً : رفع حكم شرعى بدلil شرعى متأخر عنه .
ويعرف النسخ بأمور منها : النص وهو الأصل ك الحديث :
كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها . رواه مسلم .

ومنها ما أخبر الصحابي بتأخره كقول جابر رضي الله عنه :
كان آخر الأمرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما
مست النار . رواه الترمذى .

ومنها ما عرف بالتاريخ
وأما ما رواه الصحابي المتأخر إسلاماً مخالف لما رواه الصحابي
المتقدم عنه في الإسلام فلا يدل على النسخ لاحتمال سباعه عن
صحابي آخر أقدم من ذلك المتقدم أو سمعه من مثله فأرسل .
وإجماع ليس بناسخ بل يدل على النسخ .

أَبْسِئْلَةُ وَتَمَارِينٍ

- ١) تكلم موجزاً عن نشأة مصطلح الحديث ثم عرفه وبين موضوعه وثمرته ثم اذكر معانى المصطلحات الآتية :
الحديث . الخبر . الأثر . الحديث القدسي . السنن . المتن .
الإسناد ، المسند بالفتح وبالكسر . المحدث . الحافظ .
- ٢) عرف الخبر المتواتر ثم اذكر أنواعه وشروطه ثم عرف خبر الواحد لغة واصطلاحاً وأنواعه : المشهور ، والعزيز ، والغرير ،
والغرير المطلق ، والغرير النسبي .
- ٣) ما الخبر المقبول ، وما حكمه ، وما أنواع الخبر المحظف
بالقرائن . وما الصحيح لذاته ، والحسن لذاته ، وما الذي يشتراكان
فيه؟ وما أنواع الصحيح باعتبار تفاوت رتبه ، وما يراد بشرط
الشيخين؟
- ٤) ما الصحيح لغيره ، والحسن لغيره ، وما وجه جمع الترمذى
وغيره بين الحسن وال الصحيح مع أنها وصفان متفاوتان؟ وما وجه جمع
الترمذى أيضاً بين الحسن والغرير مع أن الحسن في اصطلاح
الترمذى ما جاء من غير وجه ، ومعلوم أن الغرير ما رواه راو واحد؟
- ٥) ما هي أنواع زيادة الثقة وما حكم كل نوع وما هو المحفوظ
أو الشاذ والمعرف والمنكر من الأخبار؟ وما المتابعة وما أنواعها وما هو
المتابع والشاهد والاعتبار؟ وما الخبر المحكم و مختلف الحديث وما
يرجع إليه إذا تعارض خبران مقبلان؟

الخَبَرُ المَرْدُودُ وَأَسْبَابُ رَدِّهِ

الخبر المردود : هو الذي لم يترجح صدق المخبر به .
وينقسم إلى أنواع كثيرة بلغ بها بعضها إلى نيف وأربعين نوعاً
وهي ترجع في الجملة إلى سبعين :
أحدهما سقوط راوٍ فأكثر من السنن ، والثاني الطعن في بعض
رواته .

أَنْوَاعُ السَّقْطِ

السقوط من الإسناد نوعان : واضح جلي يحصل الاشتراك في
معرفته .

وخفى لا يدركه إلا الجهابذة المطلعون على طرق الحديث
وعلل الأسانيد .

وال الأول يعرف بعدم ملاقة الراوي لمن روى عنه إما لأنه لم يدرك
عصره ، أو أدركه ولكن لم يجتمع به وليس له منه إجازة ولا وجادة .
ولذا يحتاج إلى علم التاريخ لتضمنه تحديد مواليد الرواة
وففياتهم وأزمان طلبهم وارتحالهم .

أَنْوَاعُ المَرْدُودِ بِاعتبارِ السَّقْطِ

١ - المعلق : وهو ما حذف من مبدأ سنده راوٍ فأكثر .
وانما عد المعلق ونحوه من أنواع المردود للجهل بحال الراوي
المحذوف .

والتعليق في صحيح البخاري كثير ، قال النووي : فما كان منه بصيغة الجزم نجو : قال وذكر روى ، مبنياً للمعروف فهو حكم بصحبته عن المضاف إليه .

وما ليس فيه جزم نحو قيل وذكر روى ، مبنياً للمجهول فليس فيه حكم بصحبته عن المضاف إليه .

وعلى الناظر إذا أراد الاستدلال به أن ينظر في أحوال رجال سنته .

٢ - المرسل : وهو ما رفعه التابعي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم كأن يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا أو فعل كذا . مأخذ من قولهم : ناقة رسول أي سريعة فكأن المرسل أسرع إلى الحديث فحذف بعض سنته .

وعد المرسل من أنواع المردود لما ذكرنا من الجهة بحال الراوي المذوف لاحتماله أن يكون صحيحاً أو تابعاً وعلى الأخير محتمل أن يكون ثقة أو غير ثقة .

حكم المرسل

ذهب إلى رد المرسل جمهور أهل الحديث وكثير من الفقهاء وأصحاب الأصول مستدلين بأن روایة المجهول المسمى إذا كانت لا تقبل فرواية المرسل أولى ، لأن المروى عنه مذوق بمجهول العين والحال .

وروى عن الأئمة الثلاثة : أبي حنيفة ومالك وأحمد في روایة عنه قبول المرسل مطلقاً .

وحجة هؤلاء أن السكوت عن الرواى مع عدالة الساكت
وعلمه بأن روايته يترب عليها شرع عام، إخبار بعدها حتى قال
بعضهم : إن المرسل أقوى من المسند، لأن من أنسد فقد أحالك
على سنته والنظر في أحوال رواته والبحث عنهم . ومن أرسل مع
علمه ودينه وأمامته وأمانته وثقته فقد قطع لك بصحته ، وكفاك مؤنة
البحث عن أحوال رواته .

وذهب بعض أهل العلم منهم الإمام الشافعى إلى قبول
مراasil كبار التابعين كسعيد بن المسيب ونحوه إذا انضم إليها ما
يؤيدتها، كأن يسند من جهة أخرى أو يوافق قول صحابى أو يفتى
بمقتضاه أكثر أهل العلم . هذا وما تقدم من الخلاف في حكم المرسل
هو في غير مراasil الصحابة رضى الله عنهم .

فالذهب الصحيح المشهور الذي قطع به جمهور أهل العلم أن
مرسل الصحابى حجة لأن رواية الصحابة عن غيرهم نادرة وإذا رروا
بينوها .

إذا أطلقوا فالظاهر أنه من الصحابة وهم كلهم عدول .

٣ - المضل : هو ما حذف من سنته راوياً فأكثر على
التوالى . مأخوذ من : أعضله بمعنى أعياء .

٤ - المنقطع : هو ما حذف من سنته راو أو أكثر لا على
التوالى .

٥ - المدلس : «التدليس» .

التدليس لغة إخفاء العيب مأخوذ من الدلس وهو الظلم ،
فكان المدلس أظلم الأمر على السامع لتغطيته وجه الصواب .

والتدليس نوعان :

١ - تدلّيس الإسناد : وهو أن يسقط الراوي شيخه ويروي عن شيخ شيخه أو عن معاصر آخر لقيه ولم يسمع منه وليس له إجازة منه ولا وجادة بلفظ محتمل للاتصال كعن وقال . وشر أنواعه تدلّيس التسوية وهو أن يروي الراوي حديثاً عن ضعيف بين ثقتين لقي أحدهما الآخر، فيسقط الضعيف ويروي عن شيخه الثقة عن الثقة الثانية .

ومن عرف بذلك من الرواة : بقية بن الوليد والوليد بن مسلم القرشى ولاءاً . قاله العراقي .

٢ - تدلّيس الشیوخ : وهو أن يذكر الراوي شيخه بما لم يشتهر به عند الناس من اسم أو كنية أو لقب أو نحو ذلك .

ومن عرف بالتدليس عن غير الثقات لم يقبل حديثه حتى يصرح بالسماع .

٦ - المرسل الخفى : وهو ما رواه الراوي عن معاصر له لم يعرف اللقاء بينهما وليس له منه إجازة ولا وجادة بلفظ موهم للاتصال كعن وقال .

مثال ذلك ما رواه ابن ماجه من طريق عمر بن عبد العزيز عن عقبة بن عامر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال رحم الله حارس الحرمين .

فإن عمر لم يلق عقبة قاله الحافظ المزري في الأطراف .

ما يُعرف به التدليس والإرسال الخفي

يُعرف التدليس والإرسال الخفي بأمر :

منها : إخبار المدلس أو المرسل نفسه بذلك.

ومنها : أن يُعرف عدم سماعه من روى عنه مطلقاً أول ذلك الحديث بخصوصه بنص إمام من أئمّة هذا الشأن.

أَسْبَابُ الطَّعْنِ فِي الرَّاوِي

أسباب الطعن في الراوي عشرة بعضها أشد قدحًا من بعض، خمسة منها ترجع إلى عدالة الراوي وهي : الكذب والتهمة بالكذب والفسق والبدعة والجهالة.

وخمسة تعود إلى ضبط الراوي وهي : فحش الغلط وكثرة الغفلة والوهم ومخالفة الثقات وسوء الحفظ. وإليك ترتيبها حسب شدة تأثيرها في الرد :

السبب الأول : كذب الراوي على رسول الله صلى الله عليه وسلم. ويسمى خبر الكاذب عليه الموضوع.

الخبر الموضوع وحكم روايته

الوضع لغة : الاختلاق والافتراء، فالخبر الموضوع هو المخالق المكذوب على رسول الله صلى الله عليه وسلم. وتحرم رواية الأخبار الموضوعة مطلقا إلا مع بيان وضعها وكشف عوارها لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : من حدث عني حديثا يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين. رواه مسلم.

داعي الوضع

داعي الوضع والكذب كثيرة منها ما يلى :

١ - قصد التقرب إلى الله سبحانه بوضع ما يرحب الناس في طاعته ويرهبون عن معصيته كما فعل بعض المنسوبين إلى الزهد والصلاح.

وهو لاء شر الوضاعين وأشدتهم بلاء ونكبة فإن الناس يثقوون بهم ويركرون إليهم، لانتسابهم إلى الصلاح. ومن هؤلاء الذين كانوا يكذبون حسبة وتقربا إلى الله تعالى : أبو عصمة نوح بن أبي مريم المرزوقي قاضي مرو الملقب بنوحو الجامع أخذ الفقه عن أبي حنيفة وابن أبي ليلى ، قيل له من أين لك عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنها في فضائل القرآن سورة سورة وليس هذا عند أصحاب عكرمة؟

فقال : إن رأيت الناس قد أعرضوا عن القرآن واشتغلوا بفقه أبي حنيفة ومجازى ابن إسحاق فوضعت هذا الحديث حسبة .

٢ - التزلف إلى الطبقة الحاكمة بوضع ما يوافق أهواءهم كقصة غيث بن إبراهيم النخعى الكوفي مع أمير المؤمنين المهدى العباسى فإنه دخل عليه وكان يحب الحمام ويلعب به فإذا قدامه حمام .
فقال حدثنا فلان عن ساق سنده وقال إن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا سبق إلا في نصل أو خف أو حافر، أو جناح .
فزاد في الحديث لفظ : أو جناح . فعرف المهدي أنه كذب لأجله فأمر بذبح الحمام .

والحديث رواه أصحاب السنن دون الزيادة الموضوعة .

٣ - إفساد الدين على أهله كما فعل الزنادقة الذين دخلوا في الإسلام لخدعه المسلمين نحو بيان بن سمعان الذى قال بألوهية علي ابن أبي طالب رضي الله عنه فقتلته خالد بن عبد الله القسري وأحرقه .

٤ - التكسب والارتزاق بما يضع من الأخبار كما هو شأن القصاصين .

٥ - الاتّصيَار للرأي .

٦ - الأغْرَاب لقصد الاشتهر .

ما يُعرف به الوضع

يُعرف الوضع بأشياء منها :

اعتراف الواضع نفسه بذلك كما اعترف نوح ابن أبي مريم
المذكور آنفاً .

وميسرة بن عبد ربه الفارسي بأنه وضع سبعين حديثاً في فضل
علي رضي الله عنه ، ومنها : أن يكون المروي مخالفاً للحس غير قابل
للتأويل كحديث : إن سفينة نوح طافت بالبيت وصلت خلف المقام
ركعتين .

ذكره الذهبي في الميزان عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن
أبيه عن جده وهو ضعيف .

السبب الثاني

التهمة بالكذب : وذلك أن يُعرف الراوي بالكذب في كلامه
مع الناس أو أن ينفرد بما يخالف القواعد المعلومة من الدين
بالضرورة . ويسمى خبر المتهم بالكذب المتروك . ومن أمثلته
أحاديث صدقه الذيقى عن فرقى عن سمرة عن أبي بكر رضي الله
عنه .

وأحاديث عمرو بن شمر عن جابر الجعفى عن الحارث عن علي
ابن أبي طالب .

السبب الثالث والرابع والخامس

فحش غلط الراوي، وكثرة غفلته، وفسقه بها لم يبلغ الكفر :
ويسمى خبره المنكر عند من لم يقصر المنكر على ما خالف فيه
الضعف الثقة.

ومثال ذلك ما رواه النسائي وابن ماجة من طريق أبي زكير
يحيى بن محمد بن قيس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي
الله عنها. مرفوعاً : كلوا البلح بالتمر فإن ابن آدم إذا أكله غضب
الشيطان.

قال النسائي : هذا حديث منكر تفرد به أبو زكير يحيى بن
محمد وهو شيخ صالح غير أنه لم يبلغ مبلغ من يقبل تفرد.

السبب السادس

وهم الراوي : وهو أن يروي الحديث على سبيل التوهם.
والوهם كما يقع في السند برفع موقوف أو وصل منقطع يقع في
المتن بإدخال حديث في حديث آخر.

والوهם يكون قادحاً بالإعلال بالإرسال وغير قادح بالإعلال
بوهم راوى اسم أحد من رجال السند.

وضابط ذلك أن الخبر لا يخلو إما أن يكون فرداً أو يكون له أكثر
من طريق.

فال الأول يلزم من القدح في سنته القبح في منه وبالعكس ،
والثاني لا يلزم من القدح في أحدهما القبح الآخر.

ويسمى الخبر الواقع فيه الوهم : المعل والمعلم .
وهو من أغمض علوم الحديث لا يدركه إلا من رزقه الله ذهنا
ثاقباً واطلاعاً واسعاً بمراتب الرواية وبالمتون .

مثال التوهيم في السنن وهو غير قادح حديث يعلى بن عبيد
الطنافسي أحد رجال الصحيح عن سفيان الثوري عن عمرو بن دينار
عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم :
البيعان بالخيار الحديث فوهم يعلى بن عبيد على سفيان في قوله :
عمرو بن دينار وانما المعروف من حديث سفيان عن عبدالله بن دينار
عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال ابن معين : يعلى بن عبيد ضعيف
في الثوري ثقة في غيره .

ومثال الوهم في المتن حديث أبي سعيد بن أبي مريم عن
مالك عن الزهرى عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً : لا تبغضوا ولا
تحاسدوا ولا تدابروا ولا تنافسوا . فقوله ولا تنافسوا ، أدخله في الحديث
ابن أبي مريم هن حديث آخر لمالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن
أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً : إياكم والظن فإن الظن أكذب
الحديث . ولا تحسسوا ولا تجسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا . والحديثان
متفق عليهما غير لفظة : ولا تنافسوا ، رواها مسلم فقط .

والوهم يعرف بتفرد الراوى وبمخالفته غيره مع قرائن تنضم
إلى ذلك .

والطريق إلى معرفته جمع طرق الحديث والنظر في اختلاف
رواته في الضبط والإتقان .

قال على بن المديني : الباب إن لم تجمع طرقه يتبين خطئه .

السبب السابع

مخالفة الراوي للثقات . وتتضمن المخالفة ستة أنواع :

١) المدرج : بفتح الراء مأخوذه من أدرجت الشيء في الشيء
إذا أدخلته فيه وضمنته إياه . وهو نوعان :

الأول : مدرج الإسناد : وهو : ما غير سياق إسناده .

ومن صوره : أن يكون عند الراوي حديثان بإسنادين مختلفين
في رواهما بأحدهما أو يروي أحدهما بسنته الخاص به ويزيد فيه من
ال الحديث الآخر شيئاً .

ومنها : أن يكون عنده متن الإسناد إلا طرفا منه فإنه عنده
بإسناد آخر فيرويه تماماً بالإسناد الأول .

ومنها : أن يسمع الخبر عن شيخه إلا طرفا منه فيسمعه عنه
بواسطة ثم يرويه تماماً مذوف الواسطة .

ومنها : أن يسمع الخبر عن جماعة مختلفين في إسناده فيرويه
عنهم باتفاق من غير أن يبين اختلافهم .

والثاني : مدرج المتن : وهو ما أدخل في متنه وضم إليه ما ليس
منه بلا فصل .

والغالب وقوع الإدراج آخر الخبر ووقوعه أوله أكثر من وسطه .
ومن أمثلته ما رواه الخطيب من طريق أبي قطن وشابة عن
شعبة عن محمد بن زiad عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً : اسبغوا
الوضوء - ويل للأععقاب من النار .

فقوله : اسبغوا الوضوء ، مدرج من كلام أبي هريرة رضي الله

عنه فإن البخاري روى الحديث من طريق آدم بن أبي إيواس عن
شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال : اسبغوا الوضوء فإن أبا
القاسم صلى الله عليه وسلم قال : ويل للأعقاب من النار.

وقال الخطيب بعد ذكره الحديث : وهم أبو قطن وشابة بن
سوار في روايتهما هذا الحديث عن شعبة على ما سقناه .

ومنها : حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم :
الطيرة شرك ، وما منا إلا ولكن الله يذهبه بالتوكل ، رواه
الترمذى وقال حديث حسن صحيح .

وقال : سمعت محمداً يقول في هذا قوله : وما منا إلا ، عندي
من كلام ابن مسعود رضي الله عنه .

دواعي الإدراج وحكمه وما يعرف به

دواعي الإدراج كثيرة منها : تفسير الألفاظ الغريبة .

ومنها : استنباط حكم من كلام النبي صلى الله عليه وسلم .

ومنها : تبيان حكم شرعى .

ولا يجوز الإدراج إلا ما كان منه تفسير غريب فلا يمنع كما فعله
الزهري وغيره من الأئمة .

يعرف الإدراج بأمور منها :

أن يصرح بعض الرواة بفصل تلك العبارة المدرجة ويضيفها
إلى قالها .

ومنها : أن يستحيل إضافة ذلك إلى النبي صلى الله عليه
 وسلم .

٢ - الخبر المقلوب

الخبر المقلوب : ويسمى المنقلب هو : ما انقلب بعض لفظه على راوٍ فتغير معناه .

والقلب يقع في السند كما يقع في المتن .

فمن الأول أن يكون الحديث مشهوراً براوٍ فيجعل مكانه راوٍ آخر من طبقته لغرضه الأغراب ونحوه .

ومن كان يفعل ذلك من الرواية حماد بن عمرو النصيبي نسبة إلى نصيبيين . قال البخاري : هو منكر الحديث .

ومن أمثلته حديث : إذا لقيتم المشركين في طريق فلا تبدؤهم بالسلام .

قلبه حماد بن عمرو فرواه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً وإنما هو عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه كما في صحيح مسلم .

ومن القلب في السند ما يقع في أسماء الرواية بالتقديم والتأخير مثل مرة بن كعب، وتكعب بن مرة، اسم أحدهما كاسم أبو الآخر.

ومثال القلب في المتن ما رواه مسلم من حديث السبعة الذين يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله ، وفيه : ورجل تصدق بصدقة فأخفها حتى لا تعلم يمينه ما أنفقت شهاله ، وإنما هو : حتى لا تعلم شهاله ما تنفق يمينه كما رواه البخاري ومسلم في أحدى رواياته للحديث .

ومن القليب أن يؤخذ إسناد متن فيجعل على متن آخر ويؤخذ
متن هذا فيجعل بإسناد آخر كما فعل أهل بغداد مع أمير المؤمنين في
الحاديـث الإمام البخارـي.

ذكر ذلك الخطيب في تاريخه وابن حجر في نكته على ابن الصلاح.

٣ - المزيد في متصل الأسانيد

المزيد في متصل الأسانيد : هو ما كانت المخالفة فيه بزيادة راو
في أثناء سند ظاهره الاتصال.

والحكم في ذلك اعتبار الإسناد الخالي عن الزيادة إذا كان من لم
يزدها أتقن منها زاد في موضع الزيادة بالسماع وإلا ترجحت تلك
الزيادة.

مثال ذلك ما رواه مسلم والترمذى من طريق عبد الله بن
المبارك عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن بسر بن عبيد الله عن
ـ أبي إدريس الخوارنـي ـ عن وائلة بن الأسعـقـ عن أبيـي مرشدـ
الغنوـىـ رضـىـ اللهـ عـنـهـ قـالـ قـالـ رسولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ : لاـ
تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها.

قال أبو عيسى الترمذى : قال محمد بن اسـمـاعـيلـ : حـدـيـثـ
ابن المبارك خطأً أخطأـ فيـهـ ابنـ المـارـكـ فـزادـ فيـهـ : عنـ أبيـيـ إـدـرـيسـ ،ـ
وـإـنـاـ هـوـ بـسـرـ بـنـ عـبـيـدـ اللهـ عـنـ وـائـلـةـ .ـ

٤ - المضطرب

المضطرب ، بكسر الراء وهو : ما روي على أوجه مختلفة ، متساوية في القوة . سواء كان الاختلاف من راو واحد بأن رواه مرة على وجه ومرة على وجه آخر مخالف للأول أو أكثر من واحد بأن رواه جماعة كل على وجه مخالف للأخر .

والاضطراب يوجب ضعف الحديث لإشعاره بعدم ضبط رواه وهو يقع في السند وفي المتن وفي كليهما .

ثم إن ترجح أحد الأوجه بضبط راويه أو كثرة صحبيته للمرورى عنه أو غير ذلك من وجوه الترجيح فالحكم للوجه الراجح ولا يطلق على الحديث حينئذ وصف الاضطراب ولا له حكمه .

ومن أمثلته في المتن ما رواه الترمذى عن شريك عن أبي حزنة عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها قالت : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الزكاة فقال : إن في المال لحقاً سوى الزكاة .

ورواه ابن ماجة من نفس الطريق بلفظ : ليس في المال حق سوى الزكاة .

قال الحافظ العراقي : فهذا اضطراب لا يحتمل التأويل . وقيل يمكن تأويله بأنها روت كلا اللفظين عنه صلى الله عليه وسلم ويكون الحق المثبت هو غير الواجب كصدقة النفل وإكرام الضيف والحق المنفي هو الواجب . والله أعلم .

٥ - المصحّف

المصحّف : هو ما كانت المخالفة فيه بتغيير حرف فأكثر بالنسبة إلى النقط مع بقاء صورة الخط .
ويقع في السند وفي المتن .

فمن الأول حديث شعبة عن العوام بن مراجم ، بالراء المهملة والجيم ، عن أبي عثمان النهدي عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لتوذن الحقوق إلى أهلها . فصحّفه يحيى بن معين وقال : العوام بن مراجم ، بالزاي والراء بدل الراء والجيم . والحديث رواه مسلم من طريق أبي هريرة رضي الله عنه ، ومن الثاني حديث من صام رمضان وأتبعه ستاً من شوال ، الحديث . رواه مسلم .

صحّفه أبو بكر الصولي فقال : شيئاً من شوال بدل ستة ،
بالشين المعجمة والياء التحتية .

٦ - المحرّف

المحرّف : هو ما كانت المخالفة فيه بتغيير حرف فأكثر بالنسبة إلى الشكل مع بقاء صورة الخط .

ومن التحرير في الإسناد إبدال «عَقِيل» بفتح العين بـ «عُقِيل»
بالضم ونحو ذلك .

ومثاله في المتن : حديث جابر رضي الله عنه : رمى أبي يوم الأحزاب في أكحله ، الحديث .

حرفه غندر فقال : رمى أبي ، بالإضافة . وإنها هو أبي بن
كعب وأبو جابر أستشهد يوم أحد .

السبب الثامن

الجهالة بالراوي ، وسببها أمران :

الأول : ان تكثر نعوت الراوي من اسم أو كنية أو لقب أو
حربة أو نسب أو نحوها فيذكر بما لم يشتهر به لغرض فيظن أنه آخر
فيحصل الجهل بحاله .

مثال ذلك : محمد بن السائب الكلبي .

نسبة بعضهم إلى جده فقال : محمد بن بشر . وسماء البعض
حمد بن السائب وكناه ببعضهم : أبا النضر وبعضهم أبا هشام
وبعضهم أبا سعيد ، فأصبح يظن جماعة وهو شخص واحد ، وصنف
فيه : الموضح لأوهام الجمع والتفريق في النعوت .

والثاني : ان يكون الراوي مقللا في الحديث فلا تكثر الرواية
والأخذ عنه .

وصنف فيه الوحدان .

أنواع المجهول

المجهول نوعان :

١ - مجهول العين وهو من لم يرو عنه إلا واحد وحكم روايته
الرد إلا أن يوثق ولو من قبل الراوي عنه إذا كان من أهل الجرح
والتعديل .

٢ - مجهول الحال ويسمى المستور وهو من روى عنه أكثر من واحد من غير توثيق ، وحكم روايته التوقف حتى تتبين حاله .

المبهم وحكم روايته

المبهم هو من لم يصرح باسمه لأجل الاختصار ونحوه كأن يقول الراوي عنه أخبرنى ثقة أو شيخ أو رجل أو نحو ذلك .
وحكم روايته عدم القبول على الأصح ولو أبهم بلفظ التعديل
كأن يقال : أخبرنى ثقة أو ثبت ، لأنه قد لا يكون ثقة عند غيره .

السبب التاسع

البدعة ، والابتداع : الاختراع وهي شرعا : المحدث في الدين .

والبدعة نوعان :

١ - مكفرة يكفر صاحبها بأن ينكر أمراً مجمعاً عليه متواترا معلوماً من الدين بالضرورة ، فهذا لا تقبل روايته .

٢ - مفسقة يفسق صاحبها وروايتها تقبل ما لم يكن داعية إلى بدعته ولا ناقلاً لما يروجها ، هذا ما اختاره الجمهور وهو الصحيح .

السبب العاشر

سوء الحفظ ، والمراد بسوء الحفظ من لم تترجم إصافته على خطئه .

وهو نوعان :

الأول من نشأ على سوء الحفظ ولزمه ذلك في جميع أحواله .
ويسمى خبره : الشاذ عند البعض .

والثاني من طرأ عليه سوء الحفظ لكبر سنه أو ذهاب بصره أو
ضياع كتبه أو نحو ذلك فهذا يسمونه : المختلط .

وحكم روایته ان ما حدث به قبل اختلاطه وهو معلوم يقبل وما
حدث به بعده لا يقبل وما لم يتميز يتوقف فيه .

أسئلة وترارين

١) ما أسباب رد الخبر ؟ وكم أقسام المردود باعتبار السقط من
السند ؟ وما تعريف كل نوع ؟

٢) ما السقوط الجلى ويمن يعرف وما السقط الخفي ؟
وما الفرق بين المدلس والمسلل الخفي ؟

٣) سم ما يلي : خبر حذف من سنته راويان متوايلان ، وآخر
من مبدأ سنته راو ومن وسطه اثنان غير متوايلين .

وخبر رواه الراوي عن عاصره ولم يسمعه منه ولم يعرف اللقاء
بینهما ، وآخر كذلك إلا أن لقيهما عرف .

٤) كم وجهاً للطعن في الراوي ؟ وما الذي يقدح منها في عدالته وما الذي يقدح في ضبطه ؟
وما الخبر الموضوع وما حكم روايته ؟ وما المتروك وما المراد بالتهمة بالكذب ؟ وضح ذلك مبينا بعض دواعي الوضع وبعض ما يعرف به الوضع .

٥) بم يسمى خبر فاحش الغلط أو كثير الغفلة أو الفاسق ؟
وما الخبر المعل ؟

وَمَا الْمَدْرَجُ مِنْهَا وَمَا حُكِّمَ إِسْنَادًا وَمَا حُكِّمَ الْإِدْرَاجُ وَبِمَا يُعْرَفُ ؟
وَمَا الْمُضطَرِّبُ وَمَتى يَقْدُحُ الاضْطَرَابُ ؟
وَمَا الْمُصَحْفُ وَالْمُحَرْفُ ؟ وَضَحَّاهُ بِالْمَثَالِ .

٦) كم أسباب الجهالة بالراوي ؟ ومن مجهول العين ، ومجهول الحال والمهم . وما حكم رواية كل ؟

وَمَا الْبَدْعَةُ شَرٌّ وَإِلَى كُمْ تُنَقَسِّمُ؟ وَمَا حَكْمُ رِوَايَةِ الْمُبْتَدِعِ؟
وَمَا الْمَرَادُ بِسَيِّئِ الْحَفْظِ وَمَنْ هُوَ الْمُخْتَلطُ وَمَا حَكْمُ رِوَايَتِهِ؟

نقسيم الخبر إلى مرفوع وموقوف ومقطوع

ينقسم الخبر باعتبار منتهى سنته إلى مرفوع
وموقوف ومقطوع.

المرفوع وأنواعه

المرفوع : ما يأضيغ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من
قول أو فعل أو تقرير صريحاً أو حكماً. وأنواعه ستة وهي :

١ - المرفوع القولي صريحاً نحو أن يقول الصحابي : سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كذا، أو يقول هو أو غيره، كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كذا.

٢ - المرفوع الفعلي صريحاً نحو أن يقول الصحابي : رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل كذا، أو يقول هو أو غيره
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل كذا.

٣ - المرفوع التقريري صريحاً نحو أن يقول الصحابي :
فعلت بحضور النبي صلى الله عليه وسلم كذا، أو يقول هو أو غيره :
فعل فلان بحضور النبي كذا، ولم يذكر إنكاره لذلك.

٤ - المرفوع القولي حكماً نحو أن يقول الصحابي غير
المعروف بالأخذ عن أهل الكتاب قوله لا مجال للرأي والاجتهاد فيه ولا
تعلق له ببيان غريب أو شرح مشكل مثل إخباره عن الأمور الماضية

كبدأ الخلق ونحوه أو إخباره عن الأمور الآتية كالفتن وأحوال القيمة
وكذا إخباره عنها يحصل بفعله ثواب مخصوص أو عقاب مخصوص.

٥ - المرفوع الفعلي حكمًا نحوان يفعل الصحابي فعلا لا مجال
للرأي فيه كصيغة علي ابن أبي طالب رضي الله عنه الكسوف في كل
ركعة أكثر من ركوعين.

٦ - المرفوع التقريري حكمًا نحوان يخبر الصحابي : انهم
كانوا يفعلون في عهد النبي صلى الله عليه وسلم كذا ولا ينكر
عليهم .

ومن الصيغ التي لها حكم الرفع : قول الصحابي : من السنة
كذا، أمرنا بـكذا، نهينا عن كذا، أو يحكم الصحابي على فعل من
الأفعال بأنه طاعة لله تعالى أو لرسوله صلى الله عليه وسلم أو معصية
كقول غمار بن ياسر رضي الله عنه : من صام يوم الشك فقد عصى
أبا القاسم، صلى الله عليه وسلم. رواه أصحاب السنن وعلقه
البخاري .

الموقف ، الصحابي وما تعرف به الصحابة

الموقف : ما أضيف إلى الصحابي من قول أو فعل أو تقرير.

والصحابي : هو من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا به
ومات على الإسلام ولو تخللت ذلك ردة على الأصح .

والصحبة تعرف بالتواتر أو الاستفاضة أو بإخبار بعض
الصحابة أو بعض ثقات التابعين أو بإخباره عن نفسه أنه صحابي إذا
كانت دعوه ممكنة .

المقطوع والفرق بينه وبين المنقطع

المقطوع : ما أضيف إلى التابع أو من دونه من قول أو فعل .

والفرق بين المقطوع والمنقطع اصطلاحاً أن الأول صفة من صفات المتن مثل الرفع والوقف والأخر صفة من صفات الإسناد مثل التعليق والإرسال.

والتابع : هو من لقي صحابياً مؤمناً ومات على الإسلام.

المُخْضَرْم

المخضرم : هو من أدرك الجاهلية وزمن الرسول صلى الله عليه وسلم ولم يلقه .

والمحضر مون أكثر من عشرين نفساً منهم الأحنف بن قيس وأبو مسلم الخولاني وأبورجاء العطاردي وأبو عثمان النهدي.

وهم من التابعين على الصحيح.

العلو والنزول

قد خص الله تعالى هذه الأمة بالإسناد المتصل إلى نبيها صلى الله عليه وسلم.

قال عبد الله بن المبارك : الإسناد من الدين ولو لا الإسناد لقال من شاء ما شاء . رواه مسلم .

وقال سفيان الثوري : الإسناد سلاح المؤمن :
والعلو عبارة عن قلة رجال السنن والنزول كثرةهم ، وهم من صفات الإسناد .

وعلو الإسناد أفضل من النزول فيه بشرط أن يكون السنن العالى خالياً من الضعف ، فاما إن كان مع الضعف فلا فضل فيه ولا سيما إن اشتمل على بعض الكذابين أو المتهمين بالكذب .

قال ابن الصلاح : العلو يبعد الإسناد من الخلل لأن كل واحد من رجاله يتحمل أن يقع الخلل من جهته سهواً أو عمداً ففى قلتهم قلة جهات الخلل .

تقسيم الخبر إلى عال ونازل

ينقسم الخبر باعتبار علو سنته ونزوله إلى قسمين :

١ - الخبر العالى : هو ما قل رجال سنته بالنسبة إلى سند آخر يرد به ذلك الخبر بعدد كثير .

٢ - الخبر النازل : هو ما كثر رجال سنته بالنسبة إلى سند آخر يرد به ذلك الخبر بعدد قليل .

وكل من العالى والنازل نوعان : مطلق ونسبة .

فالعالى علواً مطلقاً : هو ما انتهى سنته إلى النبي صلى الله عليه وسلم بعدد قليل بالنسبة إلى سند آخر يرد به الخبر بعدد كثير .
وضده النازل نزولاً مطلقاً وهو واضح .

والعالى علواً نسبياً : هو ما انتهى سنته إلى إمام مشهور من أئمة الحديث كمالك وشعبة مثلاً بعدد قليل بالنسبة إلى سند آخر ورد به ذلك الخبر بعدد كثير ، وضده النازل نزولاً نسبياً .

أنواع النسبي

تتفرع من النسبي أربعة أنواع :

١ - الموافقة : وهي أن يصل الراوى إلىشيخ أحد المصنفين كالبخاري مثلاً من غير طريقه مع علو إسناده على إسناد المصنف .
ومثال لذلك الحافظ بأن يروي البخاري حديثاً عن قتيبة عن مالك مثلاً قال : فلوروناه من طريق البخاري كان بيننا وبين قتيبة ثانية ، ولو روناه من طريق أبي العباس السراج عن قتيبة لكان بيننا وبين قتيبة سبعة ، فقد حصلت لنا الموافقة مع البخاري في شيخه قتيبة مع العلو .

٢ - البدل ويسمى الإبدال وهو : الوصول إلىشيخشيخ أحد المصنفين من غير طريقه مع علو الإسناد على الإسناد إليه .
ومثال ذلك ما قال الحافظ مشيراً إلى مثال الموافقة المذكور :
كأن يقع لنا ذلك الإسناد بعينه من طريق أخرى غير طريق البخاري

إلى القعنبي عن مالك فيكون القعنبي فيه بدلًا عن قتيبة شيخ البخاري.

وأكثر ما يعتبر كل من الموافقة والبدل إذا قارنا العلوات فإنهما واقعان بدونه.

٣ - المساواة : وهي أن يستوي عدد رجال سند الراوي مع سند أحد المصنفين.

ومثال ذلك ما وقع للحافظ ابن حجر من أحاديث فيها بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم عشرة رجال . وقد وقع للترمذى والنسائى بهذا العدد نفسه وهو ما رواه الترمذى في فضل سورة الإخلاص ورواه النسائى في كتاب الصلاة عن أبي أيوب رضى الله عنه مرفوعاً : قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن قال لا أعلم إسناداً أطول من إسناد هذا الحديث وفيه ستة من التابعين .

وللحافظ ابن حجر جزء جمع فيه عشرة أحاديث وسبعين عشرة العشارية . قال الحافظ العراقي : وكانت المساواة توجد قد يها وأما اليوم فتمكّن في مطلق العدد لا في حديث بعينه .

٤ - المصادفة : وهي أن يستوي إسناد الراوي عدداً مع إسناد تلميذ أحد المصنفين .

فيكون الراوي كأنه لقي المصنف وروي عنه ، وسميت بذلك لأن العادة جرت بالمصادفة بين من تلاقياً .

رواية الأقران والمدح

رواية الأقران : القرinan هما المتقاربان في السن والأخذ عن المشائخ.

ورواية الأقران : هي أن يروي قرین عن قرینه كرواية الأعمش عن التيمي.

المدح : بفتح الدال المهملة وتشديد الباء الموحدة مأخوذه من ديناجتي الوجه وهم الخدان لتساومهما وتقابلهما.

وهو اصطلاحاً : أن يروي القرinan كل منها عن الآخر كرواية أم المؤمنين عائشة عن أبي هريرة وروايته عنها وكرواية مالك والأوزاعي ، ورواية أحمد بن حنبل وعلي بن المديني كل عن الآخر. والمدح أخص مطلقاً من الأقران . ومن فوائد معرفة هذا النوع الأم من أن يظن زيادة في السند أو يظن إبدال «عن» بالواو.

رواية الأكابر عن الأصغر وعكس ذلك

رواية الأكابر عن الأصغر : هي رواية الشخص عن دونه في السن أو في العلم والحفظ . كرواية محمد بن شهاب الزهري عن مالك ، ورواية مالك عن عبدالله بن دinar ، ومن هذا النوع رواية الصحابة عن التابعين كرواية العبادلة وغيرهم عن كعب الأحبار ، ورواية الآباء عن الأبناء .

ومن فوائد معرفة هذا النوع الأم من أن يظن القلب في السند لأن العادة جرت برواية الأصغر عن الأكابر.

ورواية الأصاغر عن الأكابر : هي رواية الشخص عمن فوقه في السن أو في العلم والحفظ . وهي الطريقة المسلوكة .
ومن هذا النوع رواية الأبناء عن الآباء وعن الآباء عن الأجداد .

السابق واللاحق

السابق واللاحق : هو أن يشترك راويان متقدم ومتاخر متوافق الرواية عن شيخ واحد مع التباعد بين وفاتيهما .

ومن أمثلته : أبو العباس السراج شيخ البخاري ومسلم .
روى عنه البخاري وأبو الحسين الخفاف وبين وفاتيهما نحو مائة وأربعين سنة لأن البخاري توفي عام ستة وخمسين ومائتين والخلفاف عام ثلاثة أو أربعة أو خمسة وتسعين وثلاثمائة .

ومنها الإمام مالك روى عنه الزهربي وتوفي سنة ١٢٤ وأحمد بن إسماعيل السهمي وتوفي سنة ٢٥٩ وبين وفاتيهما مائة وخمسة وثلاثون سنة . ومن فوائد معرفة هذا النوع الأمان من أن يظن انقطاع سند المتأخر .

المهمـل

المهمـل : أن يروي الراوي عن شيخين متفرقين في الاسم أو في الاسم والأب أو نحو ذلك ، ولم يميزا بها يختص كل واحد منها .
فإن كان الشیخان ثقین لم تضر الجھالة بهما ومن ذلك ما وقع للبخاري من روايته عن «أحمد» عن ابن وهب .

فهو إما أحمد بن صالح أو أحمد بن عيسى وكلاهما ثقة.

وإن كان أحدهما ثقة والأخر ضعيفاً ضرت الجهة نحو :

سلیمان بن داود الخوارنی وهو ثقة وسلیمان بن داود الیمامی وهو ضعیف.

والفرق بين المتمیل والمبهم أن المتمیل ذكر اسمه مع الاشتباہ
والمبهم لم یذكر اسمه.

من حدث ونسی

من حدث ونسی : هوأن ینکر الشیخ روایة ما حدث به تلمیذه عنه . وحکم ذلك المروری الرد إن انکره الشیخ على سبیل القطع والیقین کأن یقول : ما حدثه بذلك أو يکذب على أو نحو ذلك .

ولا يكون الرد قادحاً في عدالة واحد منها إذ ليس أحدهما أولى بالطعن من الآخر .

وإن انکره على سبیل التردد والشك کأن یقول : لا أذكر أو لا أعرفه أو نحو ذلك فيقبل المروری محمولاً على نسیان الشیخ وتذکر التلمیذ ، إذ المثبت الجازم مقدم على النافی المتردد .

وللدارقطنی في هذا النوع مصنف سماه : من حدث ونسی .
مثال ذلك ما رواه أبو داود والترمذی من حديث سهیل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هریرة رضی الله عنه مرفوعاً في قصة الشاهد واليمین .

قال عبد العزيز بن محمد الدراوري : حدثني به ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن سهيل ، فلقيت سهيلا فسألته عنه فلم يعرفه فقلت : حدثني ربيعة حنك كذا .

فصار سهيل بعد ذلك يقول : حدثني عبد العزيز عن ربيعة عني أني حدثته عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً بكتابه .

المسلسل

المسلسل : هو ما اتفق رواته أو بعضهم على وصف للرواية أو الرواية . وصفات الرواية أقوالهم وأفعالهم وصفات الرواية ما يتعلق بصيغ الأداء أو بزمنها ومكانها ، وهو نوع واسع جدا .
ومن فوائده اشتغاله على مزيد الضبط من رواته .

ومن أمثلته ما رواه الحافظ ابن عسکر في تاريخه : قال حدثنا أبو الحسن علي بن مسلم الفقيه وأخذ بلحيته ثنا عبد العزيز بن أحمد وأخذ بلحيته أنا أبو عمرو عثمان بن أبي بكر وأخذ بلحيته ثنا محمد بن إسحاق العبدى وأخذ بلحيته أنبأنا أحمد بن مهران وأخذ بلحيته ثنا سليمان بن شعيب الكيساني وأخذ بلحيته ثنا شهاب بن خراش وأخذ بلحيته ثنا يزيد الرقاشى وأخذ بلحيته ثنا أنس بن مالك رضي الله عنه وأخذ بلحيته قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا يؤمن العبد حتى يؤمن بالقدر خيره وشره وحلوه ومره .

وقيل رسول الله صلى الله عليه وسلم على لحيته وقال : آمنت بالقدر خيره وشره وحلوه ومره .

ومن الأمثلة ما رواه أبو داود والنسائي عن معاذ رضى الله عنه
أن رسول الله صلّى الله عليه وسلم قال لمعاذ : إني أحبك فقل دبر كل
صلوة اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك .

فقد تسلسل بقول كل رواه له من روى عنه : إني أحبك يا فلان
فقل دبر كل صلاة : اللهم أعني . الخ .

المتفق والمفترق ، المؤتلف والمختلف ، المتشابه

ومن أهم أنواع علوم الحديث المتفق والمفترق والمؤتلف
وال المختلف والمتشابه من الأسماء والألقاب والأنساب .

ومن لم يعرف ذلك من يشتغل بالحديث لم يأمن على نفسه
الغثار ولم يسلم من القدح الجارح .

المتفق والمفترق : هو ما اتفقت أسماء الرواية أو مع أسماء الآباء
فصاعدا لفظاً وخطاً واحتلت أشخاصهم نحو : عبد الله بن عمر
وعبد الله بن عباس ، وعبد الله بن زيد بن عاصم وعبد الله بن زيد بن
عبد ربه .

وفائدة معرفة هذا النوع الأم من اللبس فربما يظن المتعدد
واحداً كما وقع لبعضهم ، وربما يكون بعض المشتركين ضعيفاً
فيضعف الثقة ويؤثث الضعيف .

المؤتلف والمختلف : هو أن تألف الأسماء أو الألقاب أو
الأنساب خطأً وتحتلي نطقاً هو : مسورة بكسر الميم وسكون السين
المهملة وفتح الواو المخففة :

ومُسَوْرٌ بضم الميم وفتح السين وتشديد الواو المكسورة.

سلام بالتحفيف سلام بالتشديد

وفائدة معرفة هذا النوع الأمن من التصحيف والتحريف.

المتشابه : هو مؤلف من النوعين السابقين وحده : أن تتفق أسماء الرواية لفظاً وخطاً وتختلف أسماء الآباء لفظاً لا خطأً أو بالعكس نحو محمد بن عقيل ، بفتح العين المهملة ومحمد بن عقيل بالضم . وشريح بن النعيم بالشين المعجمة والراء المهملة وهو تابعي مشهور . وشريح بن النعيم بالسين المهملة والجيم من شيوخ البخاري .

تحمل الحديث وأداؤه

تحمل الحديث : روایته وأخذه عن المشائخ ، فيشترط في الأصح في ذلك اعتبار الفهم والتمييز .

الأداء : هو التحديث بما قد تحمله . ويشترط فيمن يحتاج بروایته العدالة والضبط .

طرق التحمل وصيغ الأداء

١ - السَّمَاع : من لفظ "شيخ إملاء من حفظه أو تحديثه من كتابه وهو أرفع طرق التحمل .

ويقال في الأداء : سمعت أو سمعنا فلاناً ثم حدثني أو حدثنا ثم أخبرني أو أخبرنا ثم أنبأني ونبياني وأنبأنا ونبيانا .

واللفظ الأول أصرح في الدلالة على السَّمَاع .

٢ - القراءة - على الشيخ ويسمى بها البعض عرضاً لأن القاريء يعرض على الشيخ ما يقرأه.

سواء قرأ الطالب بنفسه على الشيخ من حفظه أو كتابه أو قرأ عليه غيره وهو يسمع، وسواء أكان الشيخ حافظاً لما يقرأ عليه أو أمسك أصله هو أو ثقة غيره.

ويقال في الأداء : قرأت أو قرئ على فلان وأنا أسمع. وله أن يعبر بها سبق من الصيغ بشرط أن يقيد بالقراءة لا مطلقاً نحو : حدثني فلان قراءة عليه.

وهل العرض متساو للسماع من لفظ الشيخ أو دونه أو فوقه رتبة أقوال أرجحها أن السماع أرفع . والأصل فيه الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم فإنه كان يقرأ القرآن على الناس ويعلّمهم السنن.

٣ - الإجازة : وهي الإذن في الرواية لفظاً أو كتابة .

وهي أنواع :

أ - أن يحيز معيناً بمعين وهو أعلاها نحو : أجزتك أن تروي عني صحيح مسلم .

ب - الإجازة لمعين بغير معين نحو : أجزتك رواية مسموعاتي .

ج - الإجازة لغير معين بمعين نحو : أجزت لمن أدركني رواية صحيح البخاري .

د - الإجازة لغير معين بغير معين : نحو أجزت لأهل زمانى رواية مسموعاتي .

هـ - الإجازة لعدوم تبعاً لموجود نحو : أجزت لفلان ومن يولد
له بعد بذلك .

٤ - المناولة : وهي نوعان :
الأول : المقرونة بالإجازة : وهي أرفع أنواع الإجازة مطلقاً.
وصورتها أن ينال الشیخ الطالب أصله أو فرعاً ماقبلاً به
ويقول له : هذا روايتي عن فلان فاروه عني .
وشرطه : أن يبقى أصله عند الطالب عارية أو هبة أو تمليكاً
لينقل عنه .

والثاني : المجردة عن الإجازة بأن يناله أصله أو ما قام مقامه
مقتصراً على قوله : هذا سمعي أو روايتي عن فلان .
ولم يعتبر بها عند الجمهور .

وصورة الأداء بالإجازة أو المناولة : حدثني فلان إجازة أو
مناولة وكذا أخبرني إجازة أو مناولة أو نحو ذلك .

٥ - المكاتبة : وهي أن يكتب الشیخ مسموعه لحاضر أو غائب
بخطه أو بأمره .

وهي نوعان أيضاً : مقرونة بالإجازة وهي في الصحة والقوة
مثل المناولة المقرونة .

ومجردة عن الإجازة وحكمها حكم المناولة المجردة عن الاذن .
وصورة الأداء : حدثني فلان مكاتبة أو كتب إلى فلان أو نحو ذلك .

٦ - الإعلام : وهو أن يقول الشيخ أن هذا الكتاب من مسموعاتي عن فلان مقتبرا على ذلك.

٧ - الوصية : وهي أن يوصي الشيخ بكتاب عند موته أو سفره لأحد ويقال في الأداء : أوصى إلى فلان أو نحو ذلك.

٨ - الوجادة : وهي أن يجد أحد حديثاً أو كتاباً بخط شيخ يعرفه.

ويقول في الأداء : وجدت أو قرأت بخط فلان أو نحو ذلك.

والمرادي بالوجادة من قبيل المنقطع.

ويشترط لصحة الرواية بكل من الإعلام والوصية والوجادة أن يكون مقرؤنا بالإجازة على الصحيح.

الجَرْحُ وَالْعَدِيلُ

يشترط في الجارح والمعدل العلم والتقوى والورع والصدق
وتجنب التعصب ومعرفة أسباب التزكية والتجريح فلا يقبلان إلا من
متيقظ عارف بأسبابهما.

وإذا تعارض الجرح المفسر والتعديل في راو واحد فالجرح مقدم
على التعديل.

قال الحافظ ابن حجر : قوله إن الجرح لا يقبل إلا مفسراً هو
فيمن اختلف في توثيقه وتجريمه من الرواية.

وأما من جهل ولم يعنم فيه سوى قول إمام من أئمة الحديث :
إنه متروك أو ضعيف أو نحوه فإن القول قوله ولا يطالب بتفسير
ذلك.

مَرَاتِبُ التَّزْكِيَّةِ وَالتَّجْرِيْحِ

قد جعل السخاوي في شرح الألفية والشيخ أكرم السندي في
إمعان النظر بشرح شرح نخبة الفكر لكل من ألفاظ الجرح والتعديل
ست مراتب وهي كما يلي :

مَرَاتِبُ التَّعْدِيلِ

الأولى وهي أعلىها : الوصف بها دل على المبالغة أو عبر عنه
بأ فعل نحو : فلان أوثق الناس أو أثبت الناس أو إليه المتهم في
الضبط أو لا أعرف له نظيرًا أو نحو ذلك.

ثم الثانية نحو : فلان لا يسأل عنه .

ثم الثالثة وهي : ما تأكّد بصفة من الصفات الدالة على التوثيق نحو : ثقة ثقة ، أو ثبت حجة ، أو ثقة ضابط ، أو نحو ذلك . وأكثر ما وجد من ذلك قول ابن عيينة : حدثنا عمرو بن دينار وكان ثقة ثقة إلى أن قالها تسعة مرات .

ثم الرابعة وهي : ما عبر عنه بصيغة دالة على التوثيق من غير توكيده نحو : ثقة أو ثبت أو حجة أو نحوه . والحجّة أقوى من الثبات .

ثم الخامسة نحو : فلان صدوق أو مأمون ، أو ليس به بأس أو لا بأس به عند غير ابن معين .

قال البدر بن جماعة في مختصره : قال ابن معين : إذا قلت في الراوي : لا بأس به أو ليس به بأس فهو ثقة . وهذا خبر منه عن نفسه . ونحوه في مقدمة ابن الصلاح .

ثم السادسة وهي : ما أشعر بالقرب من التجريح وهو أدنى المراتب . نحو : فلان ليس ببعيد عن الصواب أو شيخ أو يعتبر به أو شيخ وسط أو روى عنه الناس أو صالح الحديث أو يكتب حدثه أو مقاраб الحديث أو صوبلح أو صدوق إن شاء الله أو أرجو أن لا بأس به أو نحو ذلك .

قال السخاوي : ثم إن الحكم في أهل هذه المراتب الاحتجاج بأهل الأربع الأولى منها ، وأما التي بعدها فإنه لا يحتاج بأحد من أهلها ، ولكن يكتب حدثه ويختبر .

وأما السادسة فالحكم في أهلها دون حكم أهل التي قبلها وبعضهم يكتب حديثه للاعتبار دون اختبار ضبطهم لوضوح أمرهم فيه.

مراتب الجرح

الأولى وهي أسوأها : ما دل على المبالغة نحو : فلان أكذب الناس ، أو إليه المتنهى في الكذب ، أو هوركن الكذب ، أو معدنه ، أو نحو ذلك .

ثم الثانية ما دون ذلك وان اشتملت على المبالغة نحو : فلان دجال ، أو كذاب ، أو وضاع وكذا يضع الحديث أو يكذب .

ثم الثالثة نحو : فلان متهم بالكذب أو الوضع أو يسرق الحديث أو ساقط أو متزوك أو هالك أو ذاهب الحديث أو تركوه أو لا يعتبر به أو ليس بثقة أو نحو ذلك .

ثم الرابعة نحو : فلان رد حديثه أو مردود الحديث أو ضعيف جداً أو واه بمرة أو طرحوه أو لا يكتب حديثه أو لا تحل الرواية عنه ، أو ليس بشيء عند غير ابن معين .

قال السخاوي في شرح الألفية قال ابن القطان : إن ابن معين إذا قال في السراوي : ليس بشيء ، يريد أن أحاديثه قليلة ، ونحوه في مقدمة الفتح .

ثم الخامسة نحو : فلان لا يحتاج به أو ضعفوه أو مضطرب الحديث أو ضعيف أو له ما ينكر أو له مناكير أو منكر الحديث عند غير البخاري .

قال الحافظ الذهبي في الميزان في ترجمة أبان بن جبلة الكوفي
وسلیمان بن داود الیمامي : إن البخاري قال : كل من قلت فيه :
منكر الحديث لا تحل الرواية عنه .

ثم السادسة وهي أسهلها نحو : فلان فيه مقال أو أدنى مقال
أو ينكر مرة ويعرف أخرى أوليس بذلك أوليس بالقوى أوليس
بالمتين أوليس بحججة أوليس بعمدة أوليس بالحافظ أو فيه شيء أو
فيه جهة أو سبئ الحفظ أولين الحديث أو فيه لين .

ومنه قولهم : قلابن تكلموا فيه أو فلان فيه نظر أو سكتوا عنه ،
عند غير البخاري .

قال الحافظ العراقي في شرح ألفيته : فلان فيه نظر أو فلان
سكتوا عنه ، هاتان عبارتان يقوهما البخاري فيمن تركوا حديثه .

قال السخاوي في شرح الألفية : ثم الحكم في أهل هذه
المراتب أنه لا يحتاج بأحد من أهل الأربع الأول منها ولا يستشهد به ولا
يعتبر . وكل من ذكر في الخامسة والسادسة يعتبر بحديثه أي يخرج
للاعتبار .

أَسْئِلَةٌ وَتَمَارِينٌ

- ١) ما أنواع الخبر باعتبار متنه سنته ؟ وكم نوعاً للمرفوع وضاحها بالتمثيل .
ومن هو الصحابي و بم تعرف الصحابة ؟ ومن هو التابعي ومن المخضرمون وهل هم من الصحابة أو التابعين ؟
- ٢) ما العالى والنازل وما أنواع كل منها ؟
وما الموافقة والبدل والمساواة والمصافحة ؟
- ٣) عرف الأقران والمأبج ورواية الأكابر عن الأصغر وعكس ذلك ، والسابق واللاحق والمهمل ثم اذكر ما تعرف عن فوائد هذه الأنواع ؟
- ٤) ما حكم الراوى الذى أنكر الشيخ روايته عنه ؟ وهل إنكار الشيخ قدح في عدالته أو في عدالة الراوى عنه ؟
وما المسلسل وما فائدة التسلسل ؟ وما المتفق والمفترق ،
والمؤلف والمختلف من الأسماء ؟ وما فائدة كل نوع ؟
- ٥) ما المراد بتحمل الحديث وأدائه وماذا يشترط في كل ؟
اذكر بعض طرق التحمل والصيغ المستعملة في الأداء موضحا حكم الرواية بكل من الإعلام والوصية والوجادة .
- ٦) وما يشترط في كل من الجارح والمعدل وما حكم الجرح والتعديل إذا تعارضا ؟

٧) اذكر مراتب الجرح والتعديل مبينا حكم أهل هذه المراتب
 ثم وضيّح المراد بقولهم : لا بأس به وليس بشيء عند ابن معين ،
 والمراد بقولهم : فيه نظر وسكتوا عنه عند البخاري .

مَرْفَةُ الْأَسْمَاءِ وَالْكُنْيَّ

وَالْأَنْسَابُ وَالْأَلْقَابُ وَالْمَوَالِيُّ

وَمَا تَمَسَّ الْحَاجَةُ إِلَيْهِ مَعْرِفَةُ أَسْمَاءِ ذُوِّيِّ الْكُنْيَّ مِنَ الرِّوَاةِ وَمَعْرِفَةُ
كُنْيَّ ذُوِّيِّ الْأَسْمَاءِ مِنْهُمْ لِأَنَّ الرَّاوِيَ قَدْ يذَكُرُ بِاسْمِهِ تَارَةً، وَبِكُنْيَتِهِ
تَارَةً، فَيُظْنَهُ مِنْ لَا مَعْرِفَةَ لَهُ بِذَلِكَ شَخْصَيْنِ وَهُوَ وَاحِدٌ.

وَهُوَ أَنْوَاعٌ :

١ - مِنْ اشْتَهِرَ بِاسْمِهِ دُونَ كُنْيَتِهِ أَوْ عَكْسُ ذَلِكَ نَحْوُ : طَلْحَةُ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالْحَسْنَ بْنِ عَلِيٍّ فَكُنْيَّ كُلِّ مِنْهُمْ :
أَبُو مُحَمَّدٍ .

وَنَحْوُ : أَبُو إِدْرِيسِ الْخَوَلَانِيِّ اسْمُهُ عَائِذُ اللَّهِ وَأَبُو إِسْحَاقِ
السَّبِيعِيِّ اسْمُهُ عُمَرٌ .

٢ - مِنْ اسْمِهِ كُنْيَتِهِ نَحْوُ : أَبُو بَلَالِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ شَرِيكِهِ،
وَأَبُو حَصِينِ بِفَتْحِ الْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ عَنْ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ قَالَ كُلُّ مِنْهُمَا :
اسْمِي كُنْيَتِي .

٣ - مِنْ اخْتَلَفَ فِي اسْمِهِ نَحْوُ : أَبُو هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
اخْتَلَفَ فِي اسْمِهِ وَاسْمِ أَبِيهِ عَلَى نِجُومِ ثَلَاثَيْنِ قَوْلًا أَشْهَرُهُمَا : عَبْدُ
الرَّحْمَنِ بْنَ صَبَرٍ .

٤ - مِنْ اخْتَلَفَ فِي كُنْيَتِهِ نَحْوُ : أَسَامِيَّ بْنَ زَيْدَ فَقِيلَ كُنْيَتِهِ :
أَبُو خَارِجَةَ أَوْ أَبُو مُحَمَّدَ أَوْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَقْوَالٌ .

٥ - من كثرت كنائه نحو : ابن جريج له كنيتان : أبو خالد وأبو الوليد.

٦ - من وافقت كنيته اسم أبيه أو عكس ذلك نحو : أبي مسلم الأغربين مسلم المدنى الراوى عن أبي هريرة رضى الله عنه وأبي إسحاق الطالقانى ابن إسحاق ونحو : إسحاق بن أبي إسحاق السبئي .

٧ - من وافق اسم أبيه اسم شيخه نحو : الربيع بن أنس عن أنس رضى الله عنه فأبواه بكري وشيخه أنس بن مالك خادم النبي صلى الله عليه وسلم .

٨ - من وافق اسم الراوى عنه اسم شيخه مثل الإمام البخاري يروى عنه مسلم صاحب الصحيح وروى البخاري عن مسلم بن ابراهيم الفراهيدى الأزدي فقد يظن من لا يعرف ذلك إذا سمع : حدثنا مسلم عن البخاري عن مسلم ، ان هذا إسناد مقلوب أو فيه تكرار وليس كذلك .

٩ - من اتفق اسمه واسم شيخه وشيخ شيخه نحو : عمران عن عمران عن عمران فالاول عمران القصير والثانى أبورجاء العطاردى والثالث ابن حصين الصحابي المعروف .

١٠ - من اتفق اسمه واسم أبيه واسم جده نحو : الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

١١ - من وافقت كنيته كنية زوجته نحو : أبي أيوب وأم أيوب الصحابيين .

وكذلك من المهم معرفة الأسماء المجردة عن الكنى والكنى

المجردة عن الأسماء ومعرفة المفردة من الأسماء والكنى والألقاب وهي التي لم يسم بها إلا واحد، فمن الأسماء المفردة : أحمد بن عجيان وسند بالفتح مولى زباع الجذامي .

ومن الكنى المفردة : أبو العشاء اسمه أسامة ، وأبو العبيدين بالتشيبة والتصغير اسمه معاوية بن سبرة من أصحاب ابن مسعود رضي الله عنه .

ومن الألقاب المفردة : سفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمه عمير أو مهران أو صالح وقيل غير ذلك . وسخنون عبد السلام بن سعيد القريري .

ومثل الأسماء والكنى في العناية بها معرفة الألقاب والأنساب . واللقب قد يكون بلفظ الاسم نحو : سفينة خادم النبي صلى الله عليه وسلم . وقد يكون بلفظ الكنية نحو أبي تراب لقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

وقد يكون نسبته إلى عاهة أو صناعة أو حرف نحو : الأعرج والخياط والبزار .

والنسبة تقع تارة إلى القبيلة وهو بنو أب واحد نحو : القرشي والدوسي . . وتارة إلى الوطن وهو محل إقامة الإنسان من بلدة أو ضيعة وهي المزرعة أو سكة وهي المحلة نحو : البغدادي والضياعي والقطيعي والدارقطني ، وقطيعة دقيق والدارقطن محلتان في بغداد .

وقد تكون النسبة إلى غير الأب نحو : المقداد بن الأسود،
نسبة إلى الأسود بن عبد يغوث الزهري كان في حجره فتبناه وإنما هو
المقداد بن عمرو بن ثعلبة الكندي .

وقد تكون الشبيهة إلى الأم نحو : بلال بن حمامة وأبواه رباح،
واسماويل بن علية وأبواه إبراهيم بن مقسم الأسيدي ولاء .

وقد تكون النسبة إلى غير ما يتadar إلى الذهن نحو : خالد
الحذاء ، كان يجالس الحذائين .

وقد تقع الأنساب ألقاباً نحو : خالد بن مخلد القطوانى
الكوفي ، لقب بذلك نسبة إلى قطوان وهو طويل الرجلين المتقارب
الخطو .

ومن المهم أيضاً معرفة أسباب الألقاب والأنساب إذ قد تكون
أحياناً على خلاف الظاهر نحو : معاوية بن عبد الكريم الضال ،
ضل في طريق مكة المكرمة ، وعبد الله بن محمد الضعيف ، لضعف في
جسمه .

قال الحافظ عبد الغنى بن سعيد الأزدي : رجلان جليلان
لزمهما لقبان قبيحان .

ونحوه : الحسن بن يزيد القوى لقوته على العبادة .
وأبى مسعود عقبة بن عمرو البدرى ، لم يشهد بدرأ وإنما سكنه
فنسب إليه على الأصح .

وما يتصل بما تقدم معرفة الموالى من العلماء والرواة ومعرفة
الإخوة والأخوات منهم .

أنواع الولاء

الولاء على ثلاثة أنواع :

- ١ - ولاء العتاقة : وهي الأكثر، وكثير من الرواية نسب إلى قبيلة معتقة نحو: الثيث بن سعد المصري الفهمي مولى فهم.
- ٢ - ولاء بالإسلام وهو إن أسلم رجل على يد رجل آخر نسب إلى قبيلته نحو: محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي ، أسلم جده المغيرة على يد اليهان بن أخنس الجعفي فنسب إليه .
- ٣ - ولاء بالحلف ، بالكسر من المحالفه وهي العاقدة على التآزر والتناصر نحو: الإمام مالك بن أنس الأصبحي التميمي ولاء لأن نفره أصبح موال لتيام قريش بالحلف .
وقيل إن جده مالك بن أبي عامر كان أجير الطلحه بن عبد الله التميمي .

هذا لفظ المولى مشترك بين : المولى الأعلى وهو المعتق بالكسر والمحائف بالفتح ومن أسلم على يديه غيره وبين المولى الأسفل وهو العتيق والمحالف بالكسر والمسلم على يد الغير .

ومن فوائد معرفة المولى من الرواية ومعرفة الإخوة والأخوات منهم الأم من اللبس والسلامة من أن يظنن المتعدد واحداً أو أن يظن غير الأخ أخاً للاشتراك في اسم الأب مثل : عبد الله بن دينار وعمرو بن دينار كلاهما من طبقة واحدة وليسوا أخوين .

كتابة الحديث

وعرضه وإسماعه والرحلة في طلبه

كتابة الحديث

وهي أن تكرر بخط واضح جلي ويشكل المشكل منه وينقطع ويكتب الساقط على الحاشية اليمنى إن أمكن وإنما ففى اليسرى.

سماع الحديث

هو تلقيه وأخذه عن المشايخ وشرطه : أن يكون الطالب يقتضي وقت السماع من لفظ الشيخ أو القراءة عليه وأن لا يتشاغل بما يخل من كلام أو قراءة أو كتابة شيء غير المسموع.

عرض الحديث

وهو أن يقابل الطالب مع الشيخ سواء كان مع الشيخ أصله أم عول على حفظه أو يقابل مع ثقة غيره أو يقابل بنفسه على أصل الشيخ أو فرع مقابل عليه.

إسماع الحديث

هو التحدث به وشرطه أن يكون الشيخ يقتضي وقت الإسماع والتحدث غير مشغول بما يخل وأن يكون أداؤه من أصله الذي سمع فيه أو من فرع مقابل عليه فإن تعذر فليجبره بالإجازة.

الرحلة في طلب الحديث

وهي ترك الأوطان لتحصيل ما ليس عند الراوي من المتون
والأسانيد بعد أن يستوعب حدث أهل بلده.

ولتكن عناته بتكرير المتون أكثر من اهتمامه بتكرير الأسانيد.

التصنيف في الحديث

يجب على من يجد من نفسه المقدرة على التصنيف في الحديث
الاشغال بذلك لكي يجمع المفترق ويقرب البعيد ويوضح المشكل
ويبين المجمل.

وأن لا يخرج مصنفه من يده إلا بعد تهذيه وتكرار النظر فيه
وليكن تأليفه فيما يعم الاحتياج إليه ويكثر الانتفاع به.

أنواع التصنيف

١ - الجواamus

اجامع كل كتاب يكون جامعاً لأحاديث العقائد والأحكام
والرقاق وأداب الأكل والشرب والسفر والقيام والقعود والتفسير والسير
والتاريخ والفتن والمناقب والمثالب مثل الجامع الصحيح للإمام
البخاري.

٢ - المسانيد

المسندي كل كتاب جمع فيه مرويات كل صحابي على حدة من

غير تمييز بصححة الحديث وحسنها ولا بمناسبة لباب ونحوه كمسند الإمام أحمد بن حببل.

٣ — المعاجم

المعجم كل كتاب يذكر فيه الأحاديث على ترتيب الشيوخ والغالب فيه الترتيب على حروف الهجاء كالمعاجم الثلاثة للطبراني.

٤ — العدل

وهي الكتب الجامعة للأحاديث المعلولة مع بيان عللها، ومن صنف في هذا النوع الإمام أحمد والدارقطني وابن أبي حاتم.

٥ — الأجزاء

الجزء ما يجمع فيه أحاديث رجل واحد سواء كان من الصحابة أو من بعدهم أو أن يذكر فيه الأحاديث المتعلقة بموضوع واحد كجزء رفع اليدين في الصلة وجزء القراءة خلف الإمام كلها للإمام البخاري.

٦ — الأطراف

قال في التدريب : التصنيف على الأطراف هو : أن يذكر طرف الحديث الدال على بقائه وتجمع أسانيده إما مستوعباً أو مقيداً بكتاب مخصوصة كتحفة الأشراف بمعرفة الأطراف للحافظ أبي الحجاج المزني.

٧ — المستدركات

المستدرك كل كتاب استدرك فيه ما فات صاحب كتاب آخر
على شرطه كمستدرك أبى عبد الله الحاكم.

٨ — المستخرجات

المستخرج كل كتاب يخرج فيه أحاديث كتاب آخر بأسانيد
صحيحة من غير طريق صاحب الكتاب ويجتمع معه في شيخه أو
فيمن فوقه من الرجال كمستخرج أبى نعيم الأصبهانى على
الصحيحين.

هذا والمستخرجون لم يلتزموا غالباً في متن الحديث لفظ الكتاب
المخرج عليه بل روه بالفاظ وقعت لهم من شيوخهم مع المخالفته
للفاظ الكتاب المخرج عليه.

لذا لا يجوز أن تعزى ألفاظ الحديث الموجود في المستخرج إلى
الكتاب المستخرج عليه إلا أن يعرف اتفاقهما في اللفظ.

آداب الشیخ والطالب

ومما تمس إليه الحاجة معرفة آداب الشيخ والطالب.
يشتركان في تصحيح النية وتطهير القلب من أعراض الدنيا
والعمل بالعلم وبذل النصح لل المسلمين.

وينفرد الشيخ بأنه إذا حضر مجلس التحديث أن يقبل على
الحاضرين ويفتتح مجلسه ويختمه بحمد الله وأصلحة والسلام على
النبي صلى الله عليه وسلم وإن رفع أحد صوته يأمره بالخفض لأن

رفع الصوت عند حديثه صلى الله عليه وسلم مثل رفعه عنده وقد نهى
الله عن ذلك .

وأن لا يقوم لأحد أثناء التحديد ولا يحدث قائماً ولا عجلاً ولا
في الطريق إلا لحاجة .

ويمسك عن التحديث إذا خاف النسيان أو التخلط بهرم أو
حرف أو عمى أو نحو ذلك .

وينفر الطالب بأن يوقر شيخه ويعظمه فإن ذلك من إجلال
العلم ومن أسباب الانتفاع به .

وأن لا يمنعه الكبر أو الحياء من السعي التام في التحصل على
وأخذ العلم ولو عمن هو دونه في السن أو القدر أو النسب .

وأن يصبر على جفاء الشيخ ويعتني بالضبط والتقييد ويزاكر
محفوظه ويباحث أهل المعرفة ليرسخ في ذهنه .

قال ابن مسعود رضي الله عنه : تذاكروا الحديث فإن مذاكرته
حياته .

وعن ابن عباس رضي الله عنه : مذاكرة العلم ساعة خير من
إحياء ليلة .

وعن الزهري : آفة العلم النسيان وقلة المذاكرة .

وأن يكون حفظه للحديث بالتدريج شيئاً فشيئاً ففي
الصحيح : خذوا من الأعمال ما تطيقون .

وأن يعمل بما يسمعه من أحاديث العبادات والأداب فذلك
زكاة الحديث وسبب حفظه .

قال وكيع : إذا أردت أن تحفظ الحديث فاعمل به
وقال الإمام أحمد رحمه الله : ما كتب حديثا إلا وقد عملت به
حتى مربى أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وأعطى أبا طيبة
دينارا، فاحتجمت وأعطيت الحجام دينارا.

وإن لا يقتصر على سماع الحديث وكتبه دون معرفته وفهمه،
وأن يقدم الصحيحين ثم سenn أبي داود والترمذى والنسائى وابن
ماجة وصحيح ابن خزيمة وابن حبان ثم السنن الكبرى للبيهقي .
ثم ما تمس إلى الحاجة من المسانيد كمسند أحمد والجواعى
وسائر المصنفات في الحديث.

ثم من العلل نحو كتاب الإمام أحمد والدارقطنى وابن أبي
حاتم ومن الأسماء كالتاريخ الكبير للبخاري وتاريخ ابن أبي خيثمة .
ومن ضبط الأسماء كالإكمال لابن ماكولا . ومن الغريب مثل
النهاية لابن الأثير ول يكن الاتقان شأنه .

ومن العلل التي لم يذكرها في المختارات المختلطة كالخلط والشعب
والعلل التي يكتب لها في المختارات ورواياتها مثل العلل التي يكتبه
في المختارات مثل العلل التي يكتبه في المختارات وهي العلل التي يكتبه
واسطة واقية الصحة للجهنم كروايات العلل التي يكتبه في المختارات

خاتمة في أنَّ السُّنَّةَ حُجَّةٌ عَلَى جَمِيعِ الْأَمَّةِ

قال الله تعالى : ﴿وَمَا أَتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾.

وقال : ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تَحْبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يَحِبُّكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذَنْبَكُم﴾.

وقال : ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ مَّا كَانَ يَرْجُو اللَّهُ وَالْيَوْمُ الْآخِر﴾.

وقال : ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يَحْكُمُوكُنَّ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرْجًا مَا قَضَيْتُ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾.

وقال : ﴿إِنَّ تَنَازُعَكُمْ فِي شَيْءٍ فَرْدُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تَؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِر﴾.

وقال سبحانه : ﴿فَلَيَحْذِرُ الَّذِينَ يَخْالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تَصِيبَهُمْ فَتَنَةٌ أَوْ يَصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾. والآيات في ذلك كثيرة.

وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الأئمة الأربع وسائر العلماء الربانيين أَجْلُ وأَعْظَمُ من أن يقدم عليها قول أحد كائناً من كان.

ومن جملة تعظيم السنة وتوقيرها العمل بها.

قال ابن عابدين في شرح المنظومة المسماة بعقد رسم المفتى : فقد صح عن أبي حنيفة رحمة الله عليه أنه قال : إذا صاح الحديث فهو مذهبى .

وقد ذكر ذلك الإمام ابن عبد البر عن الإمام أبي حنيفة وغيره من الأئمة.

وعن الإمام مالك رحمة الله أنه قال : ما من أحد إلا وهو مأمور
من كلامه ومردود عليه إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وعن الإمام الشافعي رضي الله عنه : إذا صح الحديث فهو
مذهبى .

وقال : لورأitem كلامي يخالف الحديث فاعملوا بالحديث
واضرموا بكلامي الحاط .

وقال : أجمع المسلمين على أن من استبانت له سنة من رسول
الله صلى الله عليه وسلم لم يحل له أن يدعها لقول أحد .

وعن الإمام أحمد بن حنبل أنه قال لبعض أصحابه : لا تقلدنا
ولا تقلدنا ما كنا ولا الأوزاعي ولا النخعي ولا غيرهم وخذ الأحكام
من حيث أخذوا : من الكتاب والسنة .

وقال الإمام ولی الله الدھلوي في حجة الله البالغة : لم يكن
الناس مجتمعين على التقليد الخالص لمذهب إمام بعينه والتفقه له أو
الحكایة لقوله إلى المائة الرابعة من الهجرة كما يظهر ذلك من التتبع ثم
كان بعد هذه القرون الفاضلة أناس ذهبوا يمينا وشمالا ودب التقليد
في صدرهم دبيب النمل وهم لا يشعرون .

وقال ناقلا عن الشيخ عز الدين بن عبد السلام : والعجب
العجب أن الفقهاء المقلدين يقف أحدهم على نصف مأخذ إمامه
بحيث لا يجد له مدعا ومع ذلك يتلده فيه ويترك من شهد له الكتاب
والسنة والأقیسة الصحيحة لمذهبهم جمودا على تقليد إمامه بل يتحجّل

أدفع الظواهر من الكتاب والسنة ويتأولها بالتأويلات الباطلة : ضالاً عن مقلده.

وقال العز : لم يزل الناس يسألون من اتفق لهم من الله لماء من غير تعين لمذهب ولا إنكار على أحد من السائلين إلى أن ظهرت هذه المذاهب ومتبعوها من المقلدين فإن أحدهم يتبع إمامه مع بعد مذهبة عن الأدلة مقلداً له فيما قال بأنه نبي أرسل وهذا نأي عن الحق وبعد عن الصواب ولا يرضى به أحد من أولي الألباب.

وقال الإمام ابن القيم في إعلام الموقعين : نرى كثيراً من الناس إذا جاء الحديث يوافق قول من قلده وقد خالفه راويه يقول : الحجة فيما روى لا فيما رأى.

إذا جاء قول الراوي موافقاً لقول مأله والحديث يخالفه قال : لم يكن الراوي يخالف ما رواه إلا وقد صح عنده نسخه وإنما كان ذلك قدحاً في عدالته.

فيجمعون في كلامهم بين هذا وهذا بل قد رأينا ذلك في الباب الواحد وهذا من أقبح التناقض.

والذي ندين الله به ولا يسعنا غيره : أن الحديث إذا صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم دون معارضه أو نسخه أن الفرض علينا وعلى الأمة جميعاً الأخذ بالحديث وترك ما يخالفه.

ولا نترك الحديث لخلاف أحد من الناس كائناً من كان لا راويه ولا غيره إذ من الممكن أن ينسى الراوي الحديث ولا يحضره وقت الفتيا أو لا يفطن لدلالته على تلك المسألة أو يتأول تأويلاً مرجوحاً أو يكون في زعمه ما يعارضه ولا يكون معارضًا في نفس الأمر أو يقلد

غيره في فتواه لا يعتقد أنه أعلم منه وأنه إنما خالف لما هو أقوى منه
ولو قدر انتفاء ذلك كله ولا سبيل للعلم بانتفائه ولا ظنه لم يكن
الراوي معصوماً.

وفي قاموس الشريعة للسعدي : إذا رفع الصحابي خبراً إلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم وجب العمل به على من بلغه من
المكلفين إلى أن يلقى خبراً آخر ينسخه وحيثئذ فعلى من عمل بالخبر
الأول الرجوع إلى الثاني وترك العمل بالأول.

وقال الشيخ صالح الفلانى المدنى فى كتابه إيقاظ الهمم : ترى
بعض الناس إذا وجد حديثاً يوافق مذهبه فرح به وانقاد له وسلم .

وإن وجد حديثاً صحيحاً سالماً من المعارضة والنسخ مؤيداً
لمذهب غير إمامه فتح له باب الاختلافات البعيدة وضرر عنه الصفح
والعارض ويلتمس لمذهب إمامه أوجهها من الترجيح مع مخالفته
للحصابة والتابعين والنص الصريح .

وإن شرح كتاباً من كتب الحديث حرف كل حديث خالفاً
لمذهبه وإن عجز عن ذلك ادعى النسخ بلا دليل أو الخصوصية أو عدم
العمل به أو غير ذلك مما يحضر ذهنه العليل .

وإن عجز عن ذلك ادعى أن إمامه اطلع على كل مروي أو
جله فما ترك هذا الحديث الشريف إلا وقد اطلع على طعن فيه برأيه

المنيف فيتتخذ علماء مذهبه أرباباً ويفتح لمناقبهم وكراماتهم أبواباً
ويعتقد أن من خالف ذلك لم يوفق صواباً.

وإن نصحه أحد من علماء السنة اتخذه عدوا ولو كانوا قبل ذلك
أحباباً.

وإن وجد كتاباً من كتب مذهب المشهورة يتضمن نصحه وذم
الرأي وانتقليد والمحث على اتباع الأحاديث نبذه وراء ظهره وأعرض
عن أمره ونفيه واتخذه حجراً محجوراً.

وقال الفلاسي نقلاً عن شيخه محمد حياة السندي رحمه الله
عاليٌ : قد تقرر أن الصحابة لم يكونوا كلهم مجتهدين على اصطلاح
العلماء فإن فيهم القرمي والبدوي ومن سمع منه صلى الله عليه
وسلم حديثاً واحداً أو صحبة مرة واحدة، ولا شك أن من سمع حديثاً
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو عن واحد من الصحابة رضي
الله عنهم كان يعمل به حسب فهمه مجتهداً كان أولاً، فلم يعرف أن
غير المجتهد منهم كلف بالرجوع إلى المجتهد فيما سمعه من
الأحاديث لا في عهده صلى الله عليه وسلم ولا بعده في عهد
الصحابة رضوان الله عليهم.

فهذا تقرير منه صلى الله عليه وسلم بجواز العمل بالحدث
لغير المجتهد وإجماع من الصحابة على ذلك.

ولولا ذلك لأمر الخلفاء غير المجتهد منهم كأهل البوادي أن لا

يعلمون بما بلغهم عن النبي صلى الله عليه وسلم مشافهة أو بواسطة
حتى يعرضوا على المجتهدين منهم .

ولم يرد من هذا لا عين ولا أثر .

وهذا ظاهر قول الله تعالى : ﴿وَمَا آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا
نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾ .

وقال في الإيقاظ : قال شيخ مشائخنا المحقق أبو الحسن
السندي في حواشيه على فتح القدير : ولا يتعين في حق العامي
الأخذ بمذهب معين لعدم اهتدائه لما هو الأولى والأخرى بل الواجب
في حقه الأخذ به قول كل عالم يوثق به في الدين لقول الله تعالى :
﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ .

وقال في بحر الرائق : يجوز تقليد من شاء من المجتهدين وإن
دونت المذاهب كالليوم فله الانتقال من مذهبها .

قال الشيخ محمد حبارة السندي : وهذا الذي ذكره هو الذي
يدل عليه الكتاب والسنة وأقوال العلماء الآخيار من السابقين
واللاحقين ولا عبرة بقول من قال خلاف ذلك فإن كل قول يخالف
كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأقوال العلماء الذين
هم صدور الدين فهو مردود على قائله .

ولا أظنه إلا عديم العلم وكثير التعصب . والله الموفق لما يحب
ويرضى .

ولا قول لأحد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كائنا من
كان وأيا كان ومن كان .

وإذا جاء نهر الله بطل نهر معقل.

ويذلك تم ما قصدنا جمعه وختاما نقول :

«اللهم أرنا الحق حقاً وارزقنا اتباعه وأرنا الباطل باطلاً
وارزقنا اجتناب».

وصل اللهم على عبدك ورسولك محمد وآلـه وصحبه وسلم
تسليماً كثيراً».

وعبد المحسن العباد

عبد الكريـم مراد

١٤٠ - ١٣٨٦ هـ

المدينة المنورة

الموضوع

الصفحة

| | |
|----|--|
| ٣ | خطبة الكتاب |
| ٤ | مقدمة في تاريخ المصطلح ونشأته |
| ٦ | مصطلح الحديث وموضوعه وغايته |
| ٦ | الحديث والخبر والأثر |
| ٦ | الحديث القدسي والفرق بينه وبين القرآن الكريم |
| ٧ | السند والمعنى وأصطلاحات أخرى |
| ٨ | تقسيم الخبر إلى متواتر وأحاد |
| ٩ | تقسيم المتواتر |
| ٩ | شروط المتواتر |
| ٩ | أخبار الأحاد |
| ١٠ | تقسيم الأحاد إلى مشهور وعزيز وغريب |
| ١١ | تقسيم الغريب إلى مطلق ونقي |
| ١٢ | تقسيم الأحاد إلى مقبول ومردود |
| ١٢ | المقبول وحكمه |
| ١٢ | أنواع الخبر المحتف بالقرائن |
| ١٣ | تقسيم المقبول إلى صحيح وحسن |
| ١٣ | الصحيح لذاته |
| ١٤ | مراتب الصحيح |
| ١٥ | شرط الشيفين |
| ١٥ | الحسن لذاته |

| | |
|----|-----------------------------------|
| ١٦ | الحسن لغيره |
| ١٧ | قول الترمذى وغيره : حديث حسن صحيح |
| ١٨ | قول الترمذى : حديث حسن غريب |
| ١٩ | الخبر المحفوظ والشاذ |
| ٢٠ | أنواع زيادة الثقة وحكم كل نوع |
| ٢٠ | الخبر المعروف والمنكر |
| ٢١ | المتابعة وأنواعها |
| ٢٢ | المتابع والشاهد والاعتبار |
| ٢٣ | المحكم و مختلف الحديث |
| ٢٣ | ماذا يرجع إليه عند تعارض الخبرين |
| ٢٤ | النسخ وما يعرف به |
| ٢٥ | أسئلة وتمارين |
| ٢٦ | الخبر المردود وأسباب رده |
| ٢٦ | أنواع السقط |
| ٢٦ | أنواع المردود باعتبار السقط |
| ٢٧ | حكم المرسل |
| ٢٩ | تقسيم التدليس |
| ٢٩ | المرسل الخفي |
| ٣٠ | ما يعرف به الإرسال الخفي والتدليس |
| ٣١ | أسباب الطعن في الراوي |

| الصفحة | الموضوع |
|--------|------------------------------------|
| ٣١ | السبب الأول |
| ٣١ | الخبر الموضوع وحكم روايته |
| ٣١ | دواعي الوضع |
| ٣٣ | ما يعرف به الوضيع |
| ٣٣ | السبب الثاني |
| ٣٤ | السبب الثالث والرابع والخامس |
| ٣٤ | السبب السادس |
| ٣٦ | السبب السابع |
| ٣٦ | الخبر المدرج وأنواعه |
| ٣٧ | دواعي الإدراج وحكمه وما يعرف به |
| ٣٨ | الخبر المقلوب |
| ٣٩ | المزيد في متصل الأسانيد |
| ٤٠ | المضطرب |
| ٤١ | المصحف |
| ٤١ | الحرف |
| ٤٢ | السبب الثامن |
| ٤٢ | أنواع المجهول |
| ٤٣ | المبهم وحكم روايته |
| ٤٣ | السبب التاسع البدعة |
| ٤٣ | السبب العاشر سوء الحفظ |
| ٤٤ | أسئلة وتمارين |
| ٤٦ | تقسيم الخبر إلى مرفوع وموقف ومقطوع |

| | |
|----|--|
| ٤٦ | المرفوع وأنواعه |
| ٤٧ | الموقوف وما تعرف به الصيغة |
| ٤٨ | المقطوع والفرق بينه وبين المنقطع |
| ٤٨ | المحضرمون |
| ٤٩ | العلو والتزول |
| ٤٩ | تقسيم الخبر إلى عال ونازل |
| ٥٠ | أنواع النسبي |
| ٥٢ | رواية الأقران والمدحع |
| ٥٢ | رواية الأكابر عن الأصاغر وحكمها |
| ٥٣ | السابق واللاحق |
| ٥٣ | المهمل |
| ٥٤ | من حديث ونسى |
| ٥٥ | المسلسل |
| ٥٦ | المتفق والمفترق الخ |
| ٥٧ | تحمل الحديث وأداؤه |
| ٥٧ | طرق التحمل وصيغ الأداء |
| ٦١ | الجرح والتعديل |
| ٦١ | مراتب التعديل |
| ٦٣ | مراتب الجرح |
| ٦٥ | أسئلة وتمارين |

الموضوع

الصفحة

| | | |
|----|-------|--|
| ٦٧ | | معرفة الأسماء والكنى |
| ٧١ | | أنواع الولاء |
| ٧٢ | | كتابة الحديث وسماعه: الغ |
| ٧٣ | | أنواع التصنيف في الحديث |
| ٧٥ | | آداب الشيخ والطالب |
| ٧٨ | | خاتمة في أن السنة حجة على جميع الأمة |
| ٨٥ | | فهرس الكتاب |

Дин мөбинндәге газиз туганнар!

Дини гыйлемегезне камиллаштерергә, мөсельман дөньясы тормышыннан хәбәрдар, ике дөньяда да бәхетле булырга теләсәгез, «Иман» гәзитенә язылығыз! Йотылып укырсыз һәм күршеләрегезгә, туганнарыгызга биреп укытырсыз. «Иман» гәзитендә гает бәйрәмнаренә һәм башка мәсьалаларгә багышланган несыйхәтләр, вәгазьләр басыла, сезне кызыксындырган сорауларгә жаваплар бирелә.

Ана телен начар белүче милләттәшләребезга, башка милләттән булган мөсельманнарга без рус телендә чыгучы «Вера» гәзитен тәкъдим итәбез. Сез бу гәзиттә көнүзәгендә торучы мәсьалаларгә бағышлаган тәфсиле язмалар табарсыз.

Әгәр дә «Иман нуры» журналына язылсагыз, ел дәвамында булып үткән вакыйгалар турында тагын да тәптәнрак һәм һәръяклап тикшереп язылган мәкалалар белән танышырсыз.

Рухи вә бәдәни сәламәтлекләрен кайгыртучылар өчен татар телендә чыгучы «Саламәтлек» газетасын тәкъдим итәбез. Алар Татарстан һәм Россия каталогларына кертелгәннәр:

- «Иман» газетасы, татар телендә, индексы — 54148.
- «Вера» газетасы, рус телендә, индексы — 54166.
- «Иман нуры» журналы, татар телендә, индексы — 73948.
- «Саламәтлек» газетасы, индексы — 54190.

Язылу Русиянең барча почта бүлекләрендә ел буена давам итә.

Мөхтәрәм кардәшләр!
"Иман" нәшрияты сезгә түбәндәге
китапларны тәкъдим итә.

*Сатып алырга теләүчеләр Казан шәһәре,
К.Насыйри ур., 27, Апанай мәчете адресы
буенча мөрәжәгать итегез.*

Татар төлендә

| | |
|-----------------------------------|---|
| Алласыз белән бәхәс | Исламга кайту |
| Ақыл белән тәнне дәвалуа | 101 дога |
| ӘБЖӘД, иман шарты һәм өч аяты | Ислам: тәп принциплар |
| Әрважыларны шатландыра торган | Ислам сабаклары |
| догалар | Ислам киләчәгенә яшьләр |
| Беренче китап | Ислам кануннары |
| Бәти | Йосыф галайхиссалам догасы |
| Вәгазыз-нәсыйхәт китабы | Кадәх нур догасы |
| Васыятънамә. Ҳәмәйни | Кыскача гыйльме-хәл |
| Гарәп теле грамматикасы. Нуруллин | Корбан: гаеде вәгазыләре |
| Гәрәп теле дәреслеге. М.К.Рахимов | Коръән (Казан басмасы) |
| Гарәп теле дәреслеге. Тажиева | Коръән тәфсире |
| Гарәпчә матур языгыз. А.Хәйретдин | Коръән һәм бүгенге фән |
| Гарәпчә-татарча-русча сүзлек | Коръән тәһлилләре |
| Гарәпчә языу | Котлы булсын туегыз |
| Гыйбадәтә Исламия | Мәүлид китабы |
| Дини хәтбәләр | Мен да бер хәдис |
| Даулат догасы | Мөхәммәднәң (с.г.с.) тормышы |
| Дога бәхет вә мәрҗән | Мин милләт баласы |
| Дога қылу тәртибе | Мөсельман календаре 98 |
| Дога сайфи | Мәгаллим сәни |
| Догалар җыентығы | Мобдалъ сарф |
| Жәннатұл-әсмәә әрнәмә | Нурнама |
| Жәвамигуль-калим шархе | Нұх галайхиссалам догасы |
| Журнал «Иман нұры» | Намаз уку тәртибе. Р. Исхакый |
| Иман. Ф.Яхин | Нәсыйхәте-с-салихин яки изгеләрнәң нәсыйхәтләре |
| Исламда әдәп вә йола | Пайгамбар белән 1 көн |
| Ислам әхлагы һәм гадәтләре | Пайгамбаребез юлы |
| Ислам: идеяләр, хәракәтләр | Тәрбияле хатын |
| Ислам дине йолалары | Рамазан ураза ае |
| Ислам нигезләре | Рияду-с-салихин 3 т. |
| Иман шарты | Рамазан шәриф догасы |
| Иман вә гыйбадәт | Тажнамә |
| Йасин вә тәбәрәк | 90 зәхмәттән саклану догалары |
| | Тулған иман берлән Коръән садреме. Г.Тукай |

Татар-мөсемлән исемнәре
Тәжвид
Ураза
Фазаилеш-шәһүр яки саваплы га-
мәлләр
Һәфтияк шәриф
Хәҗәт вә гомра
Хәтем хүҗә тәвих әхмәр
Шифалы йөз киңәш
Шифалы дагалар
Шифалы киңәшләр
Шайтаннан саклану дагалары
Явызылыштарның анасы
Тәжвид. Ф.Нуруллин
Тәш юрау китабы
Ураза тәртипләре
Хәҗәт сәфәре дагалары
Әһәмиятле дагалар
Вәгәзъләр 1 китап
Вәгәзъләр 2 китап
Матур исем күшүгүз
Тәфсир даресслеге

Рус телендә

Арабский глагол в таблицах
Арабско-русский словарь. Бара-
нов. 2 тома.
Арабский язык. Сегаль
Будущее принадлежит Исламу
Грамматика литературного араб-
ского языка. Н.Ю.Юшманов
Журнал «Якийн»
Борода мусульманина
Зия Камали
Краткая история Ислама
Жизненная миссия пророка
Исламские традиции и здоровье
Арабско-русский словарь
Критика эволюционной теории
Источники Корана
История халифов
Ислам: идеи, движения
История праведных халифов
Ислам сегодня
Коран. Крачковский
Коран и современная наука

Кто отвалил камень
Любите Аллаха
Мечеть и ее архитектура
Мусульманину об Исламе
Идеальный муж - мусульманин
Исламские манеры
Исламский хиджаб
Ислам. Р.Фахрутдинов
Никах
Некоторые изречения. Хадисы
Оберегание человека от джиннов
и шайтана
Первые уроки Арабской грам-
матики
Образ жизни в Исламе
Основы Ислама
Права человека в Исламе
Правда о Прометеев
Календарь (Плакат)
Что библия говорит о Мухаммаде
Признания английского шпиона
Сорок хадисов Ан-Навави
Тажвид. Архипов
Таухид
Уроки Корана
Учебник арабского языка. Михе-
ев. 2 часть
Учебное пособие по речевой
практике. Михеев
Хидая. Коментарии мусульман-
ского права
Хадж и умра
Феномен джадидизма
Халал и харам
Муфтий Равиль Гайнутдин.
Ислам

Гарәп телендә

Коръән. (Төрек басм. Замоклы)
Нуруль-яыйн
Нәхү. 3 кисәк
Нәхү. 1 кисәк
Коръән (Гарәп басм. Замоклы)
Мухтаеар викая
Һәфтияк